أحاديث موضوعة في سنن ابن ماجه
من خلال عمل المحققيْن شعيب وبشار:
جمعًا ودراسة

د. عبد العزيز بوشعيب العسراوي*

مقدمة:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد النبي المصطفى المبعوث رحمة للعالمين، وعلى آله وصحبه، ومن تبع هداه إلى يوم الدين.

أما بعد؛

فيعد البحث في الحديث الموضوع من القضايا العلمية المهمة، خصوصًا في عصرنا هذا الذي ضعُف فيه العلم بالأحاديث الموضوعة بين طلاب العلم، وانتشر فيه تداول هذه الأحاديث، والتسليم بصحتها بمجرد سماع نسبتها إلى النبي ﷺ، وبالأخص إذا تعلق الأمر بأحد الكتب الذي يعد ضمن الكتب الستة، أقصد سنن ابن ماجه، الذي تضمن مجموعة من الأحاديث الموضوعة، التي تحتاج إلى جمع، وبيان، وتمحيص، وقد اختلف في بعضها المحققون، والأمر في هذا يحتاج -معه طلاب العلم- إلى التمكن من قواعد الحكم على الحديث، والنظر فيما اختلف فيه المختصون في هذا المجال لترجيح الحكم المناسب بحسب الاستطاعة.

عنوان البحث وأسباب الاختيار: آثرت أن أعتكف على استخراج الأحاديث الموضوعة من سنن ابن ماجه، وجمعها وبيانها، واخترت أن يكون عنوان هذا البحث: "أحاديث موضوعة في سنن ابن ماجه من خلال عمل المحققين شعيب وبشار: جمعًا ودراسة".

ووقع الاختيار على هذا الموضوع لأسباب أذكر منها ما يلي:

أ- قيمة سنن ابن ماجه، فهو أحد الكتب الستة المعتمد عليها في الدراسات العلمية، وفي الخطب، وغيرها.

ب- احتواء سنن ابن ماجه على أحاديث موضوعة يغتر بها كل من قرأ السنن، ولم تكن لديه من الخبرة اللازمة بالحديث النبوي وعلومه ما يُمكنه من التمييز بين

* أستاذ مساعد في الحديث وعلومه، بكلية الدعوة وأصول الدين، بالجامعة الأسمرية الإسلامية.

الأحاديث النبوية، والأحاديث المختلقة المنسوبة إلى النبي ﷺ، ذلك أن المسلم في كل عصر يجب أن يحتاط من نسبة ما لم يقله النبي ﷺ إليه، ومن إدخال ما ليس من السنة فيها؛ حتى يخرج من الوعيد، وحتى لا يُصيِّر ما ليس بشرع شرعًا، علمًا بأن الوضع مستمر إلى يومنا هذا.

ج- اختلاف المحققين في الحكم على أحاديث السنن بالوضع، وهو ما يدعو إلى تمحيص وتحقيق، بالإضافة إلى وجود أحاديث حكم عليها المحققان، شعيب الأرنؤوط وبشار عواد معروف، بالضعف الشديد، وبعضها قد يكون موضوعًا، وغير ذلك.

منهج البحث: اتبعت لإنجاز هذا البحث المنهج الوصفي النقدي المقارن، حيث جمعت الأحاديث الموضوعة في سنن ابن ماجه، واستقريت أحكام شعيب الأرنؤوط وبشار عواد معروف على تلك الأحاديث في تحقيقيهما للسنن، سواء اتفقا على الحكم بوضعها أو اختلفا، كما جمعت عشرة أحاديث اكتفى المحققان بالحكم عليها بالضعف الشديد أو غيره مما يحتاج إلى نظر، ورجحت ما ظهر لي صوابُه بناء على أقوال العلماء والقواعد المعتمدة في هذا الشأن.

واعتمدت في الدلالة على الأحاديث الموضوعة في الكتاب على سنن ابن ماجه بتحقيق: مشهور حسن آل سلمان، وسميت سنن ابن ماجه بتحقيق شعيب وآخرين "نسخة شعيب"، وأحلت على سنن ابن ماجه بتحقيق بشار باسم: "نسخة بشار"، وقصدت إلى المقارنة بين أحكام هذين المحققيْن: شعيب وبشار بالقصد الأول، وأحلت على أحكام محمد ناصر الألباني في الهامش؛ لأنها مقصودة بالقصد الثاني، إلا ما كان في المطلب الثالث من إشارات إلى تلك الأحكام للاستئناس بها، كما أحلت في بعض المواطن على سنن ابن ماجه بتحقيق محمد فؤاد عبد الباقي حين الحاجة إليها، إلا أني لم أعتمد عليها حيث إن المحقق لم يكن يصرح بالأحكام صراحة على الأحاديث الموضوعة أحيانًا، أو كان يكتفي بتضعيفها أحيانًا أخرى.

خطة البحث: رأيت أن المحققيْن يتفقان أحيانًا على القول بوضع الحديث الموضوع، وأحيانًا أخرى يحكم بشار بالوضع على بعض الأحاديث، في حين يكتفي شعيب بالحكم عليها بشدة الضعف، كما توجد أحاديث أخرى اتفقا على الحكم عليها بشدة الضعف بعبارات مختلفة، والأمر فيها يحتاج إلى مزيد تحقيق، وهو ما جعلني أقسم عملي

في هذا البحث إلى مقدمة وتمهيد عرفت فيه بابن ماجه وبالحديث الموضوع، وثلاثة مطالب، حيث خصصت الأول للأحاديث المتفق على القول بوضعها، والثاني في: أحاديث مختلف فيها بين الوضع والتضعيف، والثالث في: التحقيق في أحاديث ضعَّفَها المحققان.

وختمت البحث بخاتمة ضمّنتها أهم النتائج التي توصل إليها الباحث، وأردفتها بفهرس بالمصادر والمراجع التي أفدت منها لإنجاز هذا البحث.

تمهيد في: التعريف بابن ماجه وبالحديث الموضوع:

المسألة الأولى- التعريف بابن ماجه:

هو محمد بن يزيد أبو عبد الله ابن ماجه القزويني الحافظ، الكبير، الحجة، المفسر، ثقة كبير متفق عليه محتج به، له معرفة بالحديث، ولد سنة: تسع ومائتين، سمع بخراسان، والعراق، والحجاز، ومصر، والشام، وغيرها من البلاد، وسمع من: علي بن محمد الطنافسي الحافظ، وأكثر عنه، وجبارة بن المغلس، وهو من قدماء شيوخه، ومحمد بن عيسى الصفار، وأبي الحسن علي بن إبراهيم بن سلمة القزويني الحافظ، وغيرهم، مصنف (السنن)، و(التاريخ)، و(التفسير)، وحافظ قزوين في عصره. وتوفي أبو عبد الله -رحمه الله- لثمان بقين من رمضان سنة ثلاث وسبعين ومائتين[1].

أما كتابه "السنن"؛ فقال عنه ابن حجر: "كتابه في السنن جامع جيد، كثير الأبواب والغرائب، وفيه أحاديث ضعيفة جدًا، ...وفي الجملة ففيه أحاديث منكرة، والله تعالى المستعان"[2]؛ بل فيه أحاديث موضوعة، ويشهد لذلك عمل المحققين من العلماء في القديم والحديث.

ويرى الباحث أن لوجود الأحاديث الموضوعة في سنن ابن ماجه أسبابًا أذكر منها ما يلي:

1- أن ابن ماجه لم يلتزم بإخراج الصحيح أو الحسن في سننه، شأنه في هذا شأن غيره من أصحاب السنن، وهو ما جعله يدخل الأحاديث الواهية والموضوعة، ذكر الذهبي سنن ابن ماجه، فقال: "قد كان ابن ماجه صدوقًا حافظًا واسع العلم، وإنما غض

(1)- تنظر ترجمة ابن ماجه في: تذكرة الحفاظ، للذهبي، 636/2، وسير أعلام النبلاء، للذهبي أيضًا، 277/13-279.

(2)- تهذيب التهذيب، لابن حجر، 468/9.

من رتبة سننه ما في الكتاب من المناكير، وقليل من الموضوعات"[1]، وقال اللكنوي عن درجة أحاديث السنن الأربعة وغيرها من كتب السنة رواية: "ليس كل ما في هذه الكتب وأمثالها صحيحًا أو حسنًا؛ بل هي مشتملة على الأخبار الصحيحة والحسنة والضعيفة والموضوعة، ...وذكر النووي أن في السنن الصحيح والحسن والضعيف والمنكر"[2].

2- أن المصنف روى الأحاديث بأسانيدها، وبذلك خرج من العهدة، فقد شاع بين علماء الحديث قولهم: "من أسند لك فقد أحالك"، قال ابن عبد البر: "من أسند لك فقد أحالك على البحث عن أحوال من سماه لك، ومن أرسل من الأئمة حديثًا، مع علمه ودينه وثقته، فقد قطع لك على صحته، وكفاك النظر"[3]، أي: من روى الحديث بسنده، يكون قد أعطاك سلسلة الرواة التي وصل بها الحديث إليه، وما على طالب العلم حينها إلا البحث عن أحوالهم، وتبين درجة الحديث.

وقد حذر ابن الصلاح من رواية الحديث الموضوع دون بيانه، قال: "اعلم أن الحديث الموضوع شر الأحاديث الضعيفة، ولا تحل روايته لأحد علم حاله في أي معنىً كان إلا مقرونًا ببيان وضعه"[4]، وهذا ينطبق خاصة على عصرنا هذا؛ فإن في القراء وطلبة العلم من لا يستطيع التمييز بين صحيح الروايات وسقيمها، وأوضح هذا الأمر السخاوي مع التماس العذر للمتقدمين بقوله: "لا يبرأ من العهدة في هذه الأعصار بالاقتصار على إيراد إسناده بذلك، لعدم الأمن من المحذور به، وإن صنعه أكثر المحدثين في الأعصار الماضية في سنة مائتين وهلم جرًّا؛ ...فإنهم إذا ساقوا الحديث بإسناده، اعتقدوا أنهم برئوا من عهدته"[5]، وابن ماجه أحدهم؛ فإنه من أهل الأعصار الماضية.

(1)- سير أعلام النبلاء، 13/278-279.

(2)- الأجوبة الفاضلة عن الأسئلة العشرة الكاملة، لمحمد عبد الحي اللكنوي، ص: 66، وينظر: تدريب الراوي، للسيوطي، 1/242.

(3)- التمهيد، 1/3.

(4)- فتح المغيث، للسخاوي، 2/100.

(5)- علوم الحديث، لابن الصلاح، ص: 98.

المسألة الثانية- الحديث الموضوع، وأماراته، وحكم روايته:

تعريف الحديث الموضوع: الحديث الموضوع هو: الحديث المختلق المكذوب على النبي ﷺ[1]، ويكون بإنشاء كلام من نفس الواضع، أو التقاطه من كلام بعض العلماء أو الحكماء وغيرهم، ثم رفعه إلى النبي ﷺ.

أمارات الحديث الموضوع: يعرف الحديث الموضوع بعدد من العلامات والأمارات، بعضها ترجع إلى السند والأخرى إلى المتن، أذكر بعضها فيما يلي:

- إقرار واضع الحديث بوضعه.

- ما يتنزل منزلة الإقرار بالوضع، "كأن يحدث بحديث عن شيخ، ثم يسأل عن مولده، فيذكر تاريخاً يُعلم وفاة ذلك الشيخ قبله، ولا يوجد ذلك الحديث إلا عنده، فهنا لم يعترف بوضعه، ولكن اعترافه بوقت مولده يتنزل منزلة إقراره بالوضع، لأن ذلك الحديث لا يُعرف إلا عند ذلك الشيخ، ولا يُعرف إلا برواية هذا الذى حدث به"[2].

- حال الراوى، مثل أن يلزق الراوى بشيخه أحاديث ليست من حديثه، وهذا أمر شائع فى أقوال العلماء، مثل قولهم فى الراوى: أحاديثه عن فلان مناكير، أو لا تعرف، إلخ...، وفى هذا البحث عبارات عند العلماء مماثلة أو مشابهة لها. أو أن يكون فى إسناد الحديث من قال فيه أئمة الجرح والتعديل: كذاب، أو وضاع أو دجال أو يضع.

- حال المروي، وذلك كأن تكون ألفاظ المروي الموضوع ركيكة، أو لا تشبه ألفاظ النبي ﷺ، أو بها مجازفات ومبالغات، أو يخالف مقاصد الشريعة، إلخ...، قال ابن دقيق العيد: "كثيراً ما يحكمون بالوضع باعتبار أمورٍ ترجع إلى المروي، وألفاظ الحديث. وحاصله يرجع إلى أنه حصلت لهم لكثرة محاولة ألفاظ النبي ﷺ هيئة نفسانية، وملكة قوية، وعرفوا بها ما يجوز أن يكون من ألفاظ النبوة ومالا يجوز"[3].

وقد أجمل ابن الصلاح هذه الأمارات بقوله: "وإنما يعرف كون الحديث موضوعاً بإقرار واضعه، أو ما يتنزل منزلة إقراره، وقد يفهمون الوضع من قرينة حال الراوي والمروي، فقد وضعت أحاديث طويلة يشهد بوضعها ركاكة ألفاظها ومعانيها"[4].

---

(1)- ينظر في تعريفه: علوم الحديث، ص: 99، وفتح المغيث، 98/2، وتدريب الراوي، للسيوطي، 461/1.

(2)- التقييد والإيضاح، ص: 110.

(3)- الاقتراح، ص: 311-312.

(4)- علوم الحديث، ص: 99، وينظر لتفصيل القول في الحديث الموضوع: فتح المغيث، 98/2-132، وتدريب الراوي، 461/1-491.

المطلب الأول- أحاديث متفق على القول بوضعها:

المطلب الأول- أحاديث متفق على القول بوضعها:

1- الحديث الأول: قال ابن ماجه: حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْعَسْكَرِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ أَبُو هَاشِمِ بْنِ أَبِي خِدَاشٍ الْمَوْصِلِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِحْصَنٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي عَبْلَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الدَّيْلَمِيِّ، عَنْ حُذَيْفَةَ ﷺ، قال: قال رسول الله ﷺ: "**لَا يَقْبَلُ اللهُ لِصَاحِبِ بِدْعَةٍ صَوْمًا وَلَا صَلَاةً وَلَا صَدَقَةً وَلَا حَجًّا وَلَا عُمْرَةً وَلَا جِهَادًا وَلَا صَرْفًا وَلَا عَدْلًا، يَخْرُجُ مِنَ الْإِسْلَامِ كَمَا تَخْرُجُ الشَّعَرَةُ مِنَ الْعَجِينِ**"[1]، اتفق شعيب وبشار على الحكم بوضعه[2]، وآفته محمد بن محصن العكاشي؛ قال يحيى بن معين وأبو حاتم: كذاب، وقال البخاري: منكر الحديث، وقال أبو حاتم في موضع آخر: مجهول، وقال ابن حبان: شيخ يضع الحديث على الثقات، لا يحل ذكره إلا على سبيل القدح فيه، وقال الدارقطني: متروك يضع[3]، فالحديث في سنده كذاب، وهو موضوع بلا خلاف.

2- الحديث الثاني- قال ابن ماجه: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ حَمَّادٍ سَجَّادَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْأُمَوِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ نُسَيٍّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ غَنْمٍ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ ﷺ، قَالَ: "**لَمَّا بَعَثَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى الْيَمَنِ قَالَ: لَا تَقْضِيَنَّ وَلَا تَفْصِلَنَّ إِلَّا بِمَا تَعْلَمُ، وَإِنْ أَشْكَلَ عَلَيْكَ أَمْرٌ فَقِفْ حَتَّى تَبَيَّنَهُ أَوْ تَكْتُبَ إِلَيَّ فِيهِ**"[4]، اتفقا[5] على الحكم بوضعه، وآفته محمد بن سعيد بن حسان، قال عبد الله بن أحمد عن أبيه: قتله أبو جعفر المنصور في الزندقة، حديثه موضوع، وقال أبو داود عن أحمد: عمداً كان يضع، وقال الدوري عن ابن معين: منكر الحديث، وليس كما قالوا، إنه صلب في الزندقة، وقال البخاري: ترك حديثه، وقال النسائي: الكذابون المعروفون بوضع الحديث

---

(1)- سنن ابن ماجه: المقدمة، باب: اجتناب البدع والجدل، حديث: 49.

(2)- تنظر: نسخة شعيب، 34/1، هامش: 1، ونسخة بشار، 77/1، هامش: 49، وتنظر: السلسلة الضعيفة، للألباني، حديث: 1493.

(3)- تنظر ترجمة محمد بن محصن العكاشي في: الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم، 195/7، والكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي، 167/6-168، والمجروحين، لابن حبان، 284/2-285، والكشف الحثيث عمن رمي بوضع الحديث، لإبراهيم بن محمد بن سبط الحلبي الطرابلسي، 219/1، والكاشف في من له رواية في الكتب الستة، للذهبي، 214/2، ولسان الميزان، للذهبي، 415/9، وتهذيب التهذيب، لابن حجر، 381/9، وتقريب التهذيب، لابن حجر، ص: 505.

(4)- سنن ابن ماجه: المقدمة، باب: اجتناب الرأي والقياس، حديث: 55.

(5)- أعني بهما: شعيب الأرنؤوط، وبشار عواد معروف.

أربعة؛ إبراهيم بن أبي يحيى بالمدينة، والواقدي ببغداد، ومقاتل بخراسان، ومحمد بن سعيد بالشام[1]، فالحديث موضوع بلا خلاف.

3- الحديث الثالث: قال ابن ماجه: حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ أَبِي سَهْلٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ صَالِحٍ أَبُو الصَّلْتِ الْهَرَوِيُّ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُوسَى الرِّضَا، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: "**الْإِيمَانُ مَعْرِفَةٌ بِالْقَلْبِ، وَقَوْلٌ بِاللِّسَانِ، وَعَمَلٌ بِالْأَرْكَانِ**". قَالَ أَبُو الصَّلْتِ: لَوْ قُرِئَ هَذَا الْإِسْنَادُ عَلَى مَجْنُونٍ لَبَرَأَ[2]، قال شعيب: "خبر باطل موضوع، آفته أبو الصلت، ...اتهمه غير واحد بالكذب"، وقال بشار: "موضوع، وآفته عبد السلام ابن صالح بن سليمان أبو الصلت الهروي، أحد الروافض الضعفاء الكذابين، قال الدارقطني: وهو متهم بوضعه لم يحدث به إلا من سرقه منه، فهو الابتداء في هذا الحديث"[3]، وبناءً على حال هذا الراوي، يكون الحديث موضوعًا.

4- الحديث الرابع- قال ابن ماجه: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَامِرِ بْنِ زُرَارَةَ، حَدَّثَنَا الْمُعَلَّى بْنُ هِلَالٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: "**دَخَلْنَا عَلَى الْحَسَنِ نَعُودُهُ حَتَّى مَلَأْنَا الْبَيْتَ، فَقَبَضَ رِجْلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى أَبِي هُرَيْرَةَ نَعُودُهُ حَتَّى مَلَأْنَا الْبَيْتَ، فَقَبَضَ رِجْلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ حَتَّى مَلَأْنَا الْبَيْتَ، وَهُوَ مُضْطَجِعٌ لِجَنْبِهِ، فَلَمَّا رَآنَا قَبَضَ رِجْلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّهُ سَيَأْتِيكُمْ أَقْوَامٌ مِنْ بَعْدِي يَطْلُبُونَ الْعِلْمَ، فَرَحِّبُوا بِهِمْ، وَحَيُّوهُمْ، وَعَلِّمُوهُمْ. قَالَ: فَأَدْرَكْنَا وَاللهِ أَقْوَامًا مَا رَحَّبُوا بِنَا، وَلَا حَيَّوْنَا، وَلَا عَلَّمُونَا إِلَّا بَعْدَ أَنْ كُنَّا نَذْهَبُ إِلَيْهِمْ، فَيَجْفُونَا**"[4]، قال شعيب: "خبر موضوع، المعلى بن هلال كذبه أحمد، ويحيى بن معين، وابن المبارك، وأبو

(1)- تنظر: نسخة شعيب، 38/1، هامش: 1، ونسخة بشار، 81/1، هامش: 55، والسلسلة الضعيفة، حديث: 881، وتنظر ترجمة محمد بن سعيد بن حسان في: الجرح والتعديل: 262/7-263، والمجروحين: 248/2-249، والمغني في الضعفاء، للذهبي، 585/2، وتهذيب التهذيب، 163/9، وتقريب التهذيب، 480/1، والكشف الحثيث، 223/1-231.

(2)- سنن ابن ماجه: المقدمة، باب: في الإيمان، حديث: 65.

(3)- نسخة شعيب: 46/1، هامش: 1، ونسخة بشار، 89/1-90، هامش: 65، وتنظر ترجمة الراوي والتعليق على الحديث في: الكامل في ضعفاء الرجال، 331/5، وتهذيب الكمال، 73/18-82، وتهذيب التهذيب، 285/6-286، وينظر: تحفة الإشراف، 366/7، حديث: 10076، ومصباح الزجاجة، للبوصيري، 12/1، والموضوعات، لابن الجوزي: 128/1-129، واللآلي المصنوعة في الأحاديث الموضوعة، للسيوطي، 37/1، وضعيف ابن ماجه، للألباني، 11.

(4)- سنن ابن ماجه: المقدمة، باب: الوصاة بطلبة العلم، حديث: 248.

داود، وغيرهم"، وقال بشار: "موضوع، فإن المعلى بن هلال كذاب، يضع الحديث -كما هو مفصل في ترجمته-"[1]، فالخبر موضوع بناء على حال الراوي المعلى بن هلال.

5- الحديث الخامس- قال ابن ماجه: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ الْوَلِيدِ الْمَدِينِيُّ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ -رضي الله عنها-، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **"مَنْ صَلَّى بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ عِشْرِينَ رَكْعَةً بَنَى اللهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ"**[2]، قال شعيب: "موضوع، يعقوب بن الوليد مجمع على ضعفه، ووصفه غير واحد من النقاد بالوضع والكذب"، وكذا قال بشار[3]، ففي إسناده يعقوب بن الوليد اتفقوا على ضعفه، قال فيه الإمام أحمد: من الكذابين الكبار، وكان يضع الحديث، فالحديث موضوع مكذوب على النبي ﷺ.

6- الحديث السادس- قال ابن ماجه: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُصَفَّى الْحِمْصِيُّ، حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ ابْنُ الْوَلِيدِ، عَنْ مُبَشِّرِ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **"لِيُغَسِّلْ مَوْتَاكُمُ الْمَأْمُونُونَ"**[4]، قال شعيب: "موضوع"، وقال بشار: "موضوع، مبشر بن عبيد القرشي أبو حفص الحمصي، قال أحمد: روى عنه بقية وأبو المغيرة أحاديث موضوعة كذب"، وأورد أقوال علماء آخرين، منهم قول ابن حبان فيه: "يروي عن الثقات الموضوعات، لا يحل كتابة حديثه إلا على جهة التعجب"[5]، ففي إسناد هذا الحديث -كما نرى- مبشر بن عبيد، قال فيه أحمد: أحاديثه كذب موضوعة، وقال البخاري: منكر الحديث، وقال الدارقطني: متروك الحديث يضع الأحاديث ويكذب، وبهذا يكون الحديث مختلقًا مصنوعًا.

---

(1)- نسخة شعيب، 167/1، هامش: 2، ونسخة بشار، 231/1، هامش: 248، وتنظر ترجمة المعلى في: تهذيب الكمال، للمزي، 297/28-301.

(2)- سنن ابن ماجه: كتاب: إقامة الصلاة والسنة فيها، باب: ما جاء في الصلاة بين المغرب والعشاء، حديث: 1373.

(3)- نسخة شعيب، 388/2، هامش: 1، ونسخة بشار: 496/2، هامش: 1373، وينظر: ضعيف ابن ماجه، ص: 288، وتنظر ترجمة يعقوب بن الوليد في: تهذيب الكمال: 373/32-374، وينظر: حاشية السندي على ابن ماجه: 414/1.

(4)- سنن ابن ماجه: كتاب: الجنائز، باب: ما جاء في غسل الميت، حديث: 1461.

(5)- نسخة شعيب: 447/2، هامش: 1، ونسخة بشار: 23/3، هامش: 1461، وينظر: مصباح الزجاجة، 24/2، وضعيف ابن ماجه، حديث: 314، وتنظر ترجمة مبشر بن عبيد في: تهذيب الكمال: 195/27-196، وترجمة بقية بن الوليد في: تهذيب الكمال، 192/4-200، وتهذيب التهذيب، 416/1.

7- **الحديث السابع**- قال ابن ماجه: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ النُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَزَوَّرِ، عَنْ نُفَيْعٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ الْحُصَيْنِ، وَأَبِي بَرْزَةَ، قَالَا: "**خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي جِنَازَةٍ، فَرَأَى قَوْمًا قَدْ طَرَحُوا أَرْدِيَتَهُمْ يَمْشُونَ فِي قُمُصٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: أَبِفِعْلِ الْجَاهِلِيَّةِ تَأْخُذُونَ؟ أَوْ بِصَنِيعِ الْجَاهِلِيَّةِ تَشَبَّهُونَ؟ لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَدْعُوَ عَلَيْكُمْ دَعْوَةً تَرْجِعُونَ فِي غَيْرِ صُوَرِكُمْ قَالَ: فَأَخَذُوا أَرْدِيَتَهُمْ وَلَمْ يَعُودُوا لِذَلِكَ**"[1]، في هذا السند نُفَيْع بن الحارث أبو داود الأعمى تركه غير واحد، ونسبه يحيى بن معين وغيره إلى الوضع، وعلي بن الحزور كذلك متروك الحديث، وقال البخاري: منكر الحديث عنه عجائب، وقال مرة: فيه نظر، قال شعيب: "موضوع، نُفَيع -وهو أبو داود الأعمى- كذاب متهم بالوضع"، وقال بشار: "موضوع... نُفَيع -وهو أبو داود الأعمى- كذاب يضع الحديث"[2]، فالحديث مكذوب.

8- الحديث الثامن: قال ابن ماجه: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُصَفَّى، حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ ﷺ، قَالَ: "**قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِبِلَالٍ: الْغَدَاءُ يَا بِلَالُ! فَقَالَ: إِنِّي صَائِمٌ. قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: نَأْكُلُ أَرْزَاقَنَا، وَفَضْلُ رِزْقِ بِلَالٍ فِي الْجَنَّةِ. أَشَعَرْتَ يَا بِلَالُ! أَنَّ الصَّائِمَ تُسَبِّحُ عِظَامُهُ، وَتَسْتَغْفِرُ لَهُ الْمَلَائِكَةُ مَا أُكِلَ عِنْدَهُ؟**"[3]، قال شعيب: "موضوع، آفته محمد بن عبد الرحمن هذا -وهو القشيري- كذاب"، وقال بشار: "موضوع"، وذكر ما سبق عند شعيب، وقال: "كذبه أبو حاتم والأزدي"[4]، ففي إسناده محمد بن عبد الرحمن، متفق على تضعيفه، وكذبه أبو حاتم والأزدي، فالحديث مختلق موضوع.

---

(1)- سنن ابن ماجه: كتاب: الجنائز، باب: ما جاء في النهي عن التسلب مع الجنازة، حديث: 1485.

(2)- نسخة شعيب: 460/2، هامش: 1، ونسخة بشار: 38/3، هامش: 1485، وينظر: تحفة الأشراف، 194/8، حديث: 10864، ومصباح الزجاجة، 28/2-29، وضعيف ابن ماجه، 325، وتنظر ترجمة نُفيع أبي داود الأعمى في: الكامل في ضعفاء الرجال، 59/7-60، وتهذيب الكمال، 10/30-14، وتهذيب التهذيب، 417/10، وتنظر ترجمة علي بن الحزور في: تهذيب الكمال، 366/20-367، وتهذيب التهذيب، 261/7.

(3)- سنن ابن ماجه: كتاب: الصيام، باب: في الصائم إذا أكل عنده، حديث: 1749.

(4)- نسخة شعيب: 634/2، هامش: 2، ونسخة بشار: 225/3، هامش: 1749، وينظر: تحفة الأشراف، 76/2، حديث: 1944، وضعيف ابن ماجه، 385، وتنظر ترجمة محمد بن عبد الرحمن القشيري في: الكامل في ضعفاء الرجال، 257/6، وتهذيب الكمال، 657/25، وتهذيب التهذيب، 276/9.

9- الحديث التاسع- قال ابن ماجه: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عُرْوَةَ، عَنِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: "**أَمَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْأَغْنِيَاءَ بِاتِّخَاذِ الْغَنَمِ، وَأَمَرَ الْفُقَرَاءَ بِاتِّخَاذِ الدَّجَاجِ، وَقَالَ: عِنْدَ اتِّخَاذِ الْأَغْنِيَاءِ الدَّجَاجَ يَأْذَنُ اللهُ بِهَلَاكِ الْقُرَى**"(1)، قال شعيب: "موضوع، آفته علي ابن عروة، وهو القرشي الدمشقي، فقد اتهمه غير واحد بالوضع"، وقال بشار: "موضوع، وآفته علي بن عروة، فإنه وضاع، وقد ذكر هذا المتن ابن الجوزي في الموضوعات"(2)، ففي إسناده إذن علي بن عروة تركوه، وقال ابن حبان: يضع الحديث، والمتن ذكره ابن الجوزي في الموضوعات؛ لذا فهو موضوع باتفاق.

10- الحديث العاشر- قال ابن ماجه: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَبِي الرَّبِيعِ الْجُرْجَانِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ الْعَلَاءِ، أَنَّهُ سَمِعَ بِشْرَ بْنَ نُمَيْرٍ، أَنَّهُ سَمِعَ مَكْحُولًا يَقُولُ: إِنَّهُ سَمِعَ يَزِيدَ بْنَ عَبْدِ اللهِ، أَنَّهُ سَمِعَ صَفْوَانَ بْنَ أُمَيَّةَ، قَالَ: "**كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَجَاءَهُ عَمْرُو بْنُ قُرَّةَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ اللهَ قَدْ كَتَبَ عَلَيَّ الشِّقْوَةَ، فَمَا أُرَانِي أُرْزَقُ إِلَّا مِنْ دُفِّي بِكَفِّي، فَأْذَنْ لِي فِي الْغِنَاءِ فِي غَيْرِ فَاحِشَةٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: لَا آذَنُ لَكَ، وَلَا كَرَامَةَ، وَلَا نُعْمَةَ عَيْنٍ، كَذَبْتَ، أَيْ عَدُوَّ اللهِ، لَقَدْ رَزَقَكَ اللهُ طَيِّبًا حَلَالًا، فَاخْتَرْتَ مَا حَرَّمَ اللهُ عَلَيْكَ مِنْ رِزْقِهِ مَكَانَ مَا أَحَلَّ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ لَكَ مِنْ حَلَالِهِ، وَلَوْ كُنْتُ تَقَدَّمْتُ إِلَيْكَ لَفَعَلْتُ بِكَ وَفَعَلْتُ، قُمْ عَنِّي، وَتُبْ إِلَى اللهِ، أَمَا إِنَّكَ إِنْ فَعَلْتَ بَعْدَ التَّقْدِمَةِ إِلَيْكَ، ضَرَبْتُكَ ضَرْبًا وَجِيعًا، وَحَلَقْتُ رَأْسَكَ مُثْلَةً، وَنَفَيْتُكَ مِنْ أَهْلِكَ، وَأَحْلَلْتُ سَلَبَكَ نُهْبَةً لِفِتْيَانِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ. فَقَامَ عَمْرٌو وَبِهِ مِنَ الشَّرِّ وَالْخِزْيِ مَا لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللهُ. فَلَمَّا وَلَّى، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: هَؤُلَاءِ الْعُصَاةُ، مَنْ مَاتَ مِنْهُمْ بِغَيْرِ تَوْبَةٍ، حَشَرَهُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَمَا كَانَ فِي الدُّنْيَا مُخَنَّثًا عُرْيَانًا لَا يَسْتَتِرُ مِنَ النَّاسِ بِهُدْبَةٍ كُلَّمَا قَامَ صُرِعَ**"(3)، اتفقا على الحكم بوضعه؛ قال شعيب: "موضوع، يحيى بن العلاء وشيخه بشر بن نمير متهمان بالوضع والكذب"، وقال بشار:

(1)- سنن ابن ماجه: كتاب: التجارات، باب: اتخاذ الماشية، حديث: 2307.

(2)- نسخة شعيب: 405/3، هامش: 1، ونسخة بشار، 616/3، هامش: 2307، والموضوعات، 304/2، ومصباح الزجاجة، 41/3، وضعيف ابن ماجه، 506، وتنظر ترجمة علي بن عروة القرشي في: الكامل في ضعفاء الرجال، 2018/5، وتهذيب الكمال، 69/21-70، وتهذيب التهذيب، 319/7.

(3)- سنن ابن ماجه: كتاب: الحدود، باب: المخنثين، حديث: 2613.

"موضوع، وآفته كذابان هما: يحيى بن العلاء وشيخه بشر بن نمير، نسأل الله العافية"[1]، ففي إسناده -إذن- بشر بن نمير البصري، قال فيه يحيى القطان: كان ركنًا من أركان الكذب، وقال أحمد: ترك الناس حديثه، وكذا قال غيره، وفيه يحيى بن العلاء، قال أحمد: يضع الحديث، وقريب منه ما قاله غيره[2]، وبهذا يكون الحديث موضوعًا.

11- الحديث الحادي عشر- قال ابن ماجه: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَسَدٍ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ الْمُحَبَّرِ، أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ صُبَيْحٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبَانَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: "**سَتُفْتَحُ عَلَيْكُمُ الْآفَاقُ، وَسَتُفْتَحُ عَلَيْكُمْ مَدِينَةٌ يُقَالُ لَهَا: قَزْوِينُ، مَنْ رَابَطَ فِيهَا أَرْبَعِينَ يَوْمًا أَوْ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً كَانَ لَهُ فِي الْجَنَّةِ عَمُودٌ مِنْ ذَهَبٍ، عَلَيْهِ زَبَرْجَدَةٌ خَضْرَاءُ، عَلَيْهَا قُبَّةٌ مِنْ يَاقُوتَةٍ حَمْرَاءَ، لَهَا سَبْعُونَ أَلْفَ مِصْرَاعٍ مِنْ ذَهَبٍ، عَلَى كُلِّ مِصْرَاعٍ زَوْجَةٌ مِنَ الْحُورِ الْعِينِ**"[3]، اتفقا على الحكم بوضعه؛ قال شعيب: "موضوع، إسناده مسلسل بالضعفاء"، وقال بشار: "موضوع، وآفته داود بن المحبر؛ فإنه كذاب وضاع"، وذكر قول الذهبي: "لقد شان ابن ماجه سننه بإدخال هذا الحديث الموضوع فيها"[4]، وقد ذكره ابن الجوزي في "الموضوعات"، وقال: "هذا الحديث موضوع لا شك فيه. ولا أتهم بوضع هذا الحديث غير يزيد بن أبان"، قال: "والعجب من ابن ماجه مع علمه، كيف استحل أن يذكر هذا الحديث في كتاب السنن، ولا يتكلم عليه، أتراه ما سمع في الصحيحين عن رسول الله ﷺ أنه قال: "من روى عني حديثًا يرى أنه كذب فهو أحد الكذابين"؟، أما علم أن العوام يقولون: لولا أن هذا صحيح ما ذكره مثل ذلك العالم فيعملون بمقتضاه؟،

---

(1)- نسخة شعيب، 635/3، هامش: 1، ونسخة بشار، 208/4، هامش: 2613، وتنظر: سنن ابن ماجه بحاشية السندي والزوائد، ص: 583، هامش: 2514، ومصباح الزجاجة، 119/3-120، وينظر: تحفة الأشراف، 191/4، حديث: 4950، وضعيف ابن ماجه، 570.

(2)- تنظر ترجمة بشر بن نمير في: تهذيب الكمال، 155/4-159، وتهذيب التهذيب، 403/1، وترجمة يحيى بن العلاء في: الكامل في ضعفاء الرجال، 198/7-200، وتهذيب الكمال، 484/31-487، وتهذيب التهذيب، 229/11.

(3)- سنن ابن ماجه: كتاب: الجهاد، باب: ذكر الديلم وفضل قزوين، حديث: 2780.

(4)- نسخة شعيب، 71/4، هامش: 1، ونسخة بشار، 324/4، هامش: 2780، وينظر: سنن ابن ماجه بحاشية السندي والزوائد، ص: 644، هامش: 2780، وتحفة الأشراف، 434/1، حديث: 1686، وضعيف ابن ماجه، 613، وتنظر ترجمة داود بن المحبر في: تهذيب الكمال، 443/8-448، وتهذيب التهذيب، 173/3.

ولكن غلب الهوى بالعصبية للبلد والوطن"[1]؛ بل لماذا يذكره في السنن، وهو موضوع؟!، إنه أمر يدعو إلى العجب فعلًا.

12- الحديث الثاني عشر- قال ابن ماجه: حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ عُثْمَانَ الدِّمَشْقِيُّ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا عَنْبَسَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَاذَانَ، أَنَّهُ حَدَّثَهُ، قَالَ: حَدَّثَتْنِي أُمُّ سَعْدٍ قَالَتْ: "**دَخَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى عَائِشَةَ وَأَنَا عِنْدَهَا، فَقَالَ: هَلْ مِنْ غَدَاءٍ؟ قَالَتْ: عِنْدَنَا خُبْزٌ وَتَمْرٌ وَخَلٌّ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: نِعْمَ الْإِدَامُ الْخَلُّ، اللَّهُمَّ بَارِكْ فِي الْخَلِّ، فَإِنَّهُ كَانَ إِدَامَ الْأَنْبِيَاءِ قَبْلِي، وَلَمْ يَفْتَقِرْ بَيْتٌ فِيهِ خَلٌّ**"[2]، اتفقا على الحكم بوضعه، قال شعيب: "موضوع، عنبسة بن عبد الرحمن متهم بالوضع"، وقال بشار: "موضوع، وآفته عنبسة بن عبد الرحمن، فإنه كذاب أشر"[3]، فالحديث موضوع استنادًا إلى أن راويه كذاب.

13- الحديث الثالث عشر- قال ابن ماجه: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ الضَّحَّاكِ السُّلَمِيُّ أَبُو الْحَارِثِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ يَحْيَى، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، قَالَ: "**أَوَّلُ مَا سَمِعْنَا بِالْفَالُوذَجِ، أَنَّ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ أُمَّتَكَ تُفْتَحُ عَلَيْهِمُ الْأَرْضُ، فَيُفَاضُ عَلَيْهِمْ مِنَ الدُّنْيَا، حَتَّى إِنَّهُمْ لَيَأْكُلُونَ الْفَالُوذَجَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: وَمَا الْفَالُوذَجُ؟ قَالَ: يَخْلِطُونَ السَّمْنَ وَالْعَسَلَ جَمِيعًا، فَشَهِقَ النَّبِيُّ ﷺ لِذَلِكَ شَهْقَةً**"[4]، اتفقا على الحكم بوضعه، قال شعيب: "موضوع، آفته عبد الوهاب بن الضحاك، فهو متروك، وكذبه أبو حاتم"، وقال بشار: "موضوع، عبد الوهاب بن الضحاك السلمي، كذاب يضع الحديث، وقد ذكره ابن الجوزي في "الموضوعات"، وقال: هذا حديث باطل لا أصل له"[5]، وهذا حديث آخر موضوع، المتهم به شيخ ابن ماجه، والدليل على وضعه أن راويه كذاب.

---

(1)- الموضوعات، 2/55-56، وينظر: اللآلى المصنوعة، 1/423.

(2)- سنن ابن ماجه: كتاب: الأطعمة، باب: الائتدام بالخل، حديث: 3318.

(3)- نسخة شعيب، 4/433، هامش: 1، ونسخة بشار، 5/43-44، هامش: 3318، وينظر: تحفة الأشراف، 13/81، حديث: 18321، وضعيف ابن ماجه، 720، وتنظر ترجمة عنبسة في: الكامل في ضعفاء الرجال، 5/261، وتهذيب الكمال: 22/416-418، والكاشف، 2/100، وتهذيب التهذيب، 8/143.

(4)- سنن ابن ماجه: كتاب: الأطعمة، باب: الفالوذج، حديث: 3340.

(5)- نسخة شعيب، 4/438، هامش: 2، ونسخة بشار، 5/56، هامش: 3340، وسنن ابن ماجه بحاشية السندي والزوائد، ص: 765، هامش: 3340، وتحفة الأشراف، 5/76، حديث: 5875، والموضوعات، 3/22، وضعيف=

14- الحديث الرابع عشر- قال ابن ماجه: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ الرَّقِّيُّ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **"إِنَّ مِنَ السُّنَّةِ أَنْ يَخْرُجَ الرَّجُلُ مَعَ ضَيْفِهِ إِلَى بَابِ الدَّارِ"**(1)، اتفقا على الحكم بوضعه؛ قال شعيب: "موضوع، آفته علي بن عروة؛ فقد اتهم بوضع الحديث"، وقال بشار: "موضوع، وآفته علي بن عروة الدمشقي، قال صالح جزرة: حديثه كله كذب، وقال ابن حبان: يضع الحديث، فلعله هو الذي وضع إسناده ومتنه"(2)، وهذا حديث ثانٍ يرويه ابن ماجه لعلي بن عروة، وهو كذاب، فالحديث به يكون موضوعًا.

15- الحديث الخامس عشر- قال ابن ماجه: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ ابْنُ أَعْيَنَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ يَحْيَى الشَّيْبَانِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ حَفْصٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﷺ، قَالَ: **"كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي بَعْضِ غَزَوَاتِهِ فَمَرَّ بِقَوْمٍ، فَقَالَ: مَنِ الْقَوْمُ؟ فَقَالُوا: نَحْنُ الْمُسْلِمُونَ. وَامْرَأَةٌ تَحْصِبُ تَنُّورَهَا وَمَعَهَا ابْنٌ لَهَا، فَإِذَا ارْتَفَعَ وَهَجُ التَّنُّورِ تَنَحَّتْ بِهِ، فَأَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ: أَنْتَ رَسُولُ اللهِ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَتْ: بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، أَلَيْسَ اللهُ بِأَرْحَمِ الرَّاحِمِينَ؟ قَالَ: بَلَى. قَالَتْ: أَوَلَيْسَ اللهُ أَرْحَمَ بِعِبَادِهِ مِنَ الْأُمِّ بِوَلَدِهَا؟ قَالَ: بَلَى. قَالَتْ: فَإِنَّ الْأُمَّ لَا تُلْقِي وَلَدَهَا فِي النَّارِ. فَأَكَبَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَبْكِي، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ إِلَيْهَا فَقَالَ: إِنَّ اللهَ لَا يُعَذِّبُ مِنْ عِبَادِهِ إِلَّا الْمَارِدَ الْمُتَمَرِّدَ الَّذِي يَتَمَرَّدُ عَلَى اللهِ، وَأَبَى أَنْ يَقُولَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ"**(3)، اتفقا على الحكم بوضعه، وعلته إسماعيل بن يحيى الشيباني؛ قال شعيب: "موضوع، إسماعيل بن يحيى الشيباني متهم بالكذب، وعبد الله بن عمر بن حفص ضعيف"؛ وأما قول بشار فلم أجده؛ لسقوط الصفحة المناسبة من النسخة الإلكترونية، والذي أراه أن

=ابن ماجه، 726، وتنظر ترجمة عبد الوهاب بن الضحاك السُّلمي في: الكامل في ضعفاء الرجال، 295/5، وتهذيب الكمال: 494/18-497، وتهذيب التهذيب، 395/6.

(1)- سنن ابن ماجه: كتاب: الأطعمة، باب: الضيافة، حديث: 3358.

(2)- نسخة شعيب، 450/4؛ هامش: 2، ونسخة بشار، 67/5، هامش 3358، وسنن ابن ماجه بحاشية السندي والزوائد، ص: 768، هامش: 3358، وينظر: تحفة الأشراف، 263/10، حديث: 14249، وضعيف ابن ماجه، 734، والسلسلة الضعيفة، 258، وتقدمت ترجمة علي بن عروة.

(3)- سنن ابن ماجه: كتاب: الزهد، باب: ما يرجى من رحمة الله يوم القيامة، حديث: 4297.

القول المناسب في حقه أن الحديث موضوع![1]، وذلك أنه لا يوجد حديث قال فيه شعيب موضوع، إلا ويوافقه بشار على ذلك، بل بالعكس توجد أحاديث وَسَمَها شعيب بشدة الضعف، في حين حكم عليها بشار بالوضع. وراوي الحديث إسماعيل بن يحيى كذاب، قال ابن حبان: "لا تحل الرواية عنه، روى له ابن ماجه هذا الحديث الواحد عن هشام بن عمار عن إبراهيم بن أعين عنه"[2].

فهذه الأحاديث الخمسة عشر التي وردت في هذا المطلب، اعتمد الباحث في تصنيفها والحكم عليها بالوضع ثلاث قواعد: أولها اتفاق المحققيْن على الحكم بوضعها، وثانيها وجود راوٍ كذاب في سند كل حديث منها، وثالثها أقوال العلماء الذين يتهمون الراوي بالكذب، وبذا يحكمون على الحديث بالوضع أو يشيرون إليه، علمًا بأن قاعدة واحدة منها قد تكفي للحكم على الحديث بالوضع، وفي هذه الأحاديث نسب الرواة كلامًا إلى النبي ﷺ أو إلى جبريل عليه السلام لا تجوز نسبته إلى أحدهما إلا بسند يحتج به، والله تعالى أعلم.

المطلب الثاني- أحاديث مختلف فيها بين الوضع والتضعيف:

توجد بعض الأحاديث رواها ابن ماجه، وعند التحقيق اختلف في الحكم عليها المحققان: شعيب وبشار، وفي هذا المطلب سأقوم بجمعها، والتعرض لها بالبيان، وترجيح الحكم المناسب ما استطعت إلى ذلك سبيلًا، وعدد هذه الأحاديث أحد وعشرون حديثًا، بيانها فيما يلي:

1- الحديث الأول- قال ابن ماجه: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ الضَّحَّاكِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنْ كَثِيرِ ابْنِ مُرَّةَ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **"إِنَّ اللهَ اتَّخَذَنِي خَلِيلًا كَمَا اتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا، فَمَنْزِلِي وَمَنْزِلُ إِبْرَاهِيمَ فِي الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ تُجَاهَيْنِ، وَالْعَبَّاسُ بَيْنَنَا**

(1)- تنظر: نسخة شعيب، 219/5، هامش: 2، ونسخة بشار، 669/5، هامش: 4297، وسنن ابن ماجه بحاشية السندي والزوائد، ص: 976، هامش: 4297، وينظر: تحفة الأشراف، 109/6، حديث: 7739، وضعيف ابن ماجه، 892.

(2)- تنظر ترجمة إسماعيل بن يحيى الشيباني في: الكامل في ضعفاء الرجال، 57/6-62، وتهذيب الكمال، 213/3-214، والكاشف، 250/1، وتهذيب التهذيب، 293/1.

مُؤْمِنٌ بَيْنَ خَلِيلَيْنِ"[1]. في سنده عبد الوهاب بن الضحاك، قال فيه أبو داود: يضع الحديث. وقال الحاكم: روى أحاديث موضوعة، وقال ابن رجب: انفرد به المصنف وهو موضوع، فإنه من بلايا عبد الوهاب، قال بشار: "موضوع، وآفته شيخ ابن ماجه عبد الوهاب بن الضحاك بن أبان السلمي الحمصي، فإنه كذاب وضاع للحديث، ومن عجب أن يروي عنه ابن ماجه". وقال شعيب: "إسناده ضعيف جدًا، عبد الوهاب بن الضحاك متروك، وقد اتهم"[2]، والعجب من شعيب أيضًا كيف يحكم على حديث آخر من رواية عبد الوهاب بن الضحاك بالوضع بقوله: "موضوع، آفته عبد الوهاب بن الضحاك، فهو متروك وكذبه أبو حاتم"[3]، في حين يحكم على هذا الحديث بشدة الضعف؟!، والراجح لدى الباحث ما حكم به بشار، أي: القول بوضعه، والدليل أن راويه كذاب، والله أعلم.

2- **الحديث الثاني**- قال ابن ماجه: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُصَفَّى الْحِمْصِيُّ، حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﷺ، قَالَ: "**رَأَى رَسُولُ اللهِ ﷺ رَجُلًا يَتَوَضَّأُ، فَقَالَ: لَا تُسْرِفْ، لَا تُسْرِفْ**"[4]، قال بشار: "موضوع، محمد بن الفضل بن عطية بن عمر العبدي الكوفي نزيل بخارى، كذاب، كذبه يحيى بن معين، وأحمد بن حنبل، والجوزجاني، وعمرو بن علي الفلاس، والنسائي"، واكتفى شعيب بالقول: "إسناده تالف، آفته محمد بن الفضل -وهو ابن عطية العبدي- فقد كذبوه"، وكان الأولى أن يحكم بوضعه، حيث إن الراوي كذاب[5]، إلا إذا قلنا: إن قوله "تالف" يقصد به الوضع!، وكان ينبغي لشعيب أن يكون صريحًا في قوله، فقوله في الرواي: "كذبوه" صريح في أن عددًا من العلماء اتهمه بالوضع، وهذا يعني أن الباحث يرجح القول بوضع الحديث.

3- **الحديث الثالث**- قال ابن ماجه: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الصَّبَّاحِ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا الْعَلَاءُ أَبُو مُحَمَّدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ ﷺ يَقُولُ: قَالَ لِي

---

(1)- سنن ابن ماجه: المقدمة، باب: الفضل العباس بن عبد المطلب ﷺ، حديث: 141.

(2)- نسخة شعيب، 100/1، هامش: 2، ونسخة بشار عواد معروف، 150/1، هامش: 141، وينظر: الموضوعات، لابن الجوزي، 32/2، وتقدمت ترجمة عبد الوهاب بن الضحاك في: المطلب الأول (الحديث الخامس عشر).

(3)- نسخة شعيب: 438/4، هامش: 2.

(4)- سنن ابن ماجه: كتاب: الطهارة وسننها، باب: ما جاء في القصر وكراهية التعدي، حديث: 424.

(5)- تنظر نسخة شعيب: 272/1، هامش: 2، ونسخة بشار: 356/1، هامش: 424، وينظر: تحفة الأشراف: 363/5، حديث: 6790، وتنظر ترجمة ابن عطية العبدي في: الكامل في ضعفاء الرجال، 161/6-165، وتهذيب الكمال: 280/26-286، وتهذيب التهذيب، 356/9.

النَّبِيُّ ﷺ: "**إِذَا رَفَعْتَ رَأْسَكَ مِنَ السُّجُودِ فَلَا تُقْعِ كَمَا يُقْعِي الْكَلْبُ، ضَعْ أَلْيَتَيْكَ بَيْنَ قَدَمَيْكَ، وَأَلْزِقْ ظَاهِرَ قَدَمَيْكَ بِالْأَرْضِ**"[1]، حكم عليه بشار بالوضع؛ لأن في إسناده العلاء، قال فيه البخاري وغيره: منكر الحديث، وقال ابن المديني: كان يضع الحديث، وقال ابن حبان والحاكم فيه: إنه يروي عن أنس أحاديث موضوعة. وقال شعيب: "إسناده ضعيف جدًا، العلاء أبو محمد ...متروك، واتهمه بعضهم بالوضع"[2]، والذي أراه أن الخبر موضوع، خصوصًا مع تصريح بعضهم أنه يروي عن أنس أحاديث موضوعة، وكأن شعيبًا لم يقنعه هذا القول فاكتفى بتضعيف الحديث، مع تصريحه باتهام العلماء للراوي بالوضع.

4- الحديث الرابع- قال ابن ماجه: حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ بَكْرٍ الضَّبِّيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَعْلَى زُنْبُورٌ، حَدَّثَنَا عَنْبَسَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ نَافِعٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رضي الله عنها، قَالَتْ: "**نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ الْقُنُوتِ فِي الْفَجْرِ**"[3]، قال بشار: "موضوع، أخرجه الدارقطني في سننه وضعّفه، قال: محمد بن يعلى وعنبسة بن عبد الرحمن وعبد الله ابن نافع كلهم ضعفاء، ولا يصح لنافع سماع من أم سلمة، وآفته فيما يرى هو عنبسة بن عبد الرحمن ...، قال أبو حاتم: كان يضع الحديث، وقال ابن حبان: هو صاحب أشياء موضوعة، وقال أبو الفتح الأزدي: كذاب، وقال شعيب: "إسناده مسلسل بالضعفاء"[4]، كأنه غفل عن قول العلماء في عنبسة؛ بل غفل عما قاله هو نفسه في حديث رواه عنبسة، إذ قال: "موضوع، عنبسة بن عبد الرحمن متهم بالوضع"[5]، وقد تقدم في المطلب الأول (الحديث الثاني عشر)، والراجح قول بشار -أي: الحكم بوضع الحديث-، والدليل اتهام العلماء عنبسة بالوضع، وهو قول صريح لا يحتمل التأويل.

5- الحديث الخامس- قال ابن ماجه: حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ، حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الْخَطْمِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُقْبَةَ بْنِ الْفَاكِهِ بْنِ

(1)- سنن ابن ماجه: كتاب: إقامة الصلاة والسنة فيها، باب: الجلوس بين السجدتين، حديث: 896.

(2)- تنظر: نسخة شعيب، 63/2، هامش: 3، ونسخة بشار، 161/2، هامش: 896، وينظر: تحفة الأشراف، 296/1، حديث: 1121، وترجمة العلاء في: التاريخ الكبير، 520/6، والجرح والتعديل، 355/6، والكامل في ضعفاء الرجال، 220/5، وتهذيب التهذيب، 162/8.

(3)- سنن ابن ماجه: كتاب: إقامة الصلاة والسنة فيها، باب: ما جاء في القنوت في صلاة الفجر، حديث: 1242.

(4)- تنظر: نسخة شعيب: 297/2، هامش: 2، ونسخة بشار: 403/2، هامش: 1242. وتقدمت الإحالة على ترجمة عنبسة في المطلب الأول (الحديث الثاني عشر).

(5)- نسخة شعيب، 433/4، هامش: 1.

سَعْد، عَنْ جَدِّهِ الْفَاكِهِ بْنِ سَعْدٍ ﷺ-وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ-، "**أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَغْتَسِلُ يَوْمَ الْفِطْرِ، وَيَوْمَ النَّحْرِ، وَيَوْمَ عَرَفَةَ، وَكَانَ الْفَاكِهُ يَأْمُرُ أَهْلَهُ بِالْغُسْلِ فِي هَذِهِ الْأَيَّامِ**"(1)، قال بشار: "موضوع، آفته يوسف بن خالد السمتي"، كذبه ابن معين، والفلاس، وأبو داود، وابن حبان، وقال شعيب: "إسناده تالف جدًا، يوسف بن خالد، ...ضعيف جدًا، فقد كذبه ابن معين وغيره، وقال ابن حبان: يضع الحديث، لا تحل الرواية عنه"(2)، ففي إسناده يوسف بن خالد، قال فيه ابن معين: كذاب خبيث زنديق، وزكى هذا القول أبو حاتم، وقال أبو داود: كذاب، وقال ابن حبان: كان يضع الحديث، لا تحل الرواية عنه(3)، وراوٍ هذه حاله عند علماء الجرح والتعديل، أولى أن يحكم على حديثه بالوضع، وليس بالضعف أو التلف!.

6- الحديث السادس- قال ابن ماجه: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَّالُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي سَبْرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: "**إِذَا كَانَتْ لَيْلَةُ النِّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ فَقُومُوا لَيْلَهَا، وَصُومُوا نَهَارَهَا، فَإِنَّ اللهَ يَنْزِلُ فِيهَا لِغُرُوبِ الشَّمْسِ إِلَى سَمَاءِ الدُّنْيَا، فَيَقُولُ: أَلَا مِنْ مُسْتَغْفِرٍ لِي فَأَغْفِرَ لَهُ؟ أَلَا مُسْتَرْزِقٌ فَأَرْزُقَهُ؟ أَلَا مُبْتَلًى فَأُعَافِيَهُ؟ أَلَا كَذَا أَلَا كَذَا حَتَّى يَطْلُعَ الْفَجْرُ**"(4)، قال بشار: "ضعيف جدًا، ولعله موضوع"، فهو متردد في الحكم على هذا الحديث بالوضع، وقريب منه قول شعيب: "إسناده تالف بمرة"(5)، ففي إسناد هذا الحديث ابن أبي سبرة، واسمه: أبو بكر بن عبد الله بن محمد بن أبي سبرة، قال فيه علي بن المديني: كان ضعيفًا في الحديث، وقال مرة: كان منكر الحديث هو عندي مثل ابن أبي يحيى، ومثله البخاري، وقال أحمد بن حنبل وابن معين: يضع الحديث، وقال ابن عدي: عامة ما يرويه غير محفوظ، وهو في جملة من يضع الحديث، وقال ابن حبان: كان ممن

(1)- سنن ابن ماجه: كتاب: إقامة الصلاة والسنة فيها، باب: ما جاء في الاغتسال في العيدين، حديث: 1316، وأخرجه عبد الله بن أحمد في زوائده على المسند: 277/27، حديث: 16720، وقال فيه شعيب: إسناده تالف.

(2)- تنظر: نسخة شعيب، 347/2، هامش: 1، ونسخة بشار، 455/2، هامش: 1316.

(3)- تنظر هذه الأقوال وغيرها في: التاريخ الكبير، 388/8، والجرح والتعديل، 221/9، وعلل الحديث، 52/1، والكامل في ضعفاء الرجال، 159/7، وتهذيب التهذيب، 362/11.

(4)- سنن ابن ماجه: كتاب: إقامة الصلاة والسنة فيها، باب: ما جاء في ليلة النصف من شعبان، حديث: 1388.

(5)- نسخة شعيب: 399/2، هامش: 2، ونسخة بشار: 507/2، هامش: 1388، وينظر: سنن ابن ماجه بحاشية السندي، ص: 328، هامش: 1388، وضعيف ابن ماجه، 294.

يروي الموضوعات عن الأثبات، لا يحل كتاب حديثه، ولا الاحتجاج به بحال[1]، فالصواب -إذن- أن يحكم على الحديث بالوضع دون تردد، إذ الحكم على الراوي واضح، فقد وصفه علماء الجرح والتعديل ممن ذكرتهم بالوضع.

7- **الحديث السابع**- قال ابن ماجه: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ أَبُو بَكْرٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ ابْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا الْهَيَّاجُ الْخُرَاسَانِيُّ، حَدَّثَنَا عَنْبَسَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ الْخَالِقِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **"الْمُعْتَكِفُ يَتْبَعُ الْجِنَازَةَ، وَيَعُودُ الْمَرِيضَ"**[2]، قال بشار: "موضوع، وآفته عنبسة بن عبد الرحمن بن عنبسة بن سعيد بن العاص الأموي الكذاب"، وقال شعيب: "إسناده تالف بمرة، عنبسة بن عبد الرحمن متروك الحديث"[3]، إذن هو حديث يدور على عنبسة الوضاع، وينطبق عليه ما قلته في الحكم على الحديث الرابع من هذا المطلب، ولا أدري هل قول شعيب: "تالف بمرة" يُحمل على الوضع، أم لا؟ لا يظن الباحث ذلك، إذ إن شعيباً يعبر بالوضع في الحكم على عدد من الأحاديث -كما مضى في المطلب الأول-.

8- الحديث الثامن- قال ابن ماجه: حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنِ الْبَخْتَرِيِّ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **"إِذَا أَعْطَيْتُمُ الزَّكَاةَ فَلَا تَنْسَوْا ثَوَابَهَا، أَنْ تَقُولُوا: اللَّهُمَّ اجْعَلْهَا مَغْنَمًا وَلَا تَجْعَلْهَا مَغْرَمًا"**[4]، قال بشار: "موضوع، وآفته البَخْتري بن عبيد؛ فإنه كذاب يروي الموضوعات"، وقال شعيب: "ضعيف جداً، البختري بن عبيد متروك الحديث"[5]، وقد وجدت أن بعض العلماء ضعف البختري جدًا، وفيهم أبو حاتم قال فيه: ضعيف الحديث ذاهب، بينما هناك عدد من العلماء اتهموه بالكذب والوضع، منهم: أبو نعيم الأصبهاني، والحاكم، والنقاش، وابن

---

(1)- تنظر أقوال هؤلاء العلماء وترجمة الراوي في: الكامل في ضعفاء الرجال، 295/7-297، وتهذيب الكمال: 102/33-106، وتهذيب التهذيب، 31/12-32.

(2)- سنن ابن ماجه: كتاب: الصيام، باب: في المعتكف يعود المريض ويشهد الجنائز، حديث: 1777.

(3)- نسخة شعيب: 656/2، هامش: 1، ونسخة بشار: 246/3، هامش: 1777، وينظر: تحفة الأشراف، 266/1، حديث: 982، وضعيف ابن ماجه، 393. وتقدمت الإحالة على ترجمة عنبسة في المطلب الأول (الحديث الثاني عشر)، والحديث معارض بما هو أقوى منه، وهو: "أنه ﷺ كان لا يدخل البيت إلا لحاجة"، متفق عليه.

(4)- سنن ابن ماجه: كتاب: الزكاة، باب: ما يقال عند إخراج الزكاة، حديث: 1797.

(5)- نسخة شعيب: 16/3، هامش: 2، ونسخة بشار: 261/3، هامش: 1797، وينظر: تحفة الأشراف، 247/10، حديث: 14129، وضعيف ابن ماجه، 398، وسلسلة الأحاديث الضعيفة، 1096.

حبان، والأزدي، ومن أقوالهم فيه: قول أبي نعيم الأصبهاني: روى عن أبيه عن أبي هريرة موضوعات، وقول ابن حبان: ضعيف ذاهب لا يحل الاحتجاج به إذا انفرد، وليس بعدل، فقد روى عن أبيه عن أبي هريرة نسخة فيها عجائب لا يحل الاحتجاج به إذا انفرد، وقول الأزدي فيه: كذاب ساقط[1]، وانفراد ابن ماجه بالرواية له وبتخريج حديثه هذا، ونص عدد من العلماء على أن روايته نسخة عن أبي هريرة فيها عجائب واتهامه بالوضع ما يرجح قول بشار، ويبين تساهل شعيب في الحكم على الراوي وروايته.

9- الحديث التاسع- قال ابن ماجه: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عُمَرُو بْنُ هَارُونَ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ فَرْقَدٍ السَّبَخِيِّ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الشِّخِّيرِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: "**أَكْذَبُ النَّاسِ الصَّبَّاغُونَ وَالصَّوَّاغُونَ**"[2]، إسناده ضعيف، فيه فرقد السبخي ضعيف، وعمر بن هارون كذبه ابن معين وغيره، قال بشار: "موضوع، فإسناده ضعيف، ومتنه منكر باطل، فرقد السبخي ضعيف، وقال أبو حاتم -بعد أن ساق هذا الحديث من طريق أخرى-: هذا حديث كذب"، واكتفى شعيب بالحكم عليه بالضعف بقوله: "إسناده ضعيف؛ لضعف فرقد السبخي"[3]، وواضح هنا أن بشارًا استند في حكمه على هذا الحديث بالوضع على ما في المتن من نكارةٍ مع قول أبي حاتم، في حين أن شعيبًا لم يتجاوز النظر إلى السند، وهو نظر لا يفي بالغرض المقصود، إذ الحكم بالوضع قد يستند إلى من في السند من رواة وضاعين، وقد يستند إلى ما في المتن من مجازفات، أو مخالفة صريحة لمقاصد الشريعة، أو مخالفة لأسلوب النبي ﷺ في حديثه، وغيرها من الأمارات الدالة على الوضع، وقد عد ابن قيم الجوزية هذا الحديث موضوعًا بقوله: "والحس يرد هذا الحديث؛ فإن الكذب في غيرهم أضعافه فيهم"[4]، وهذا ما يجعل الباحث يرجح مرة أخرى قول بشار؛ لقوة دليله.

---

(1)- تنظر ترجمة البختري بن عبيد وأقوال العلماء بشأنه في: الجرح والتعديل، 427/2، والكامل في ضعفاء الرجال، 57/2، وتهذيب الكمال: 24/4-26، وتهذيب التهذيب، 369/1.

(2)- سنن ابن ماجه: كتاب: التجارات، باب: الصناعات، حديث: 2152.

(3)- نسخة شعيب: 280/3، هامش: 1، ونسخة بشار: 518/3، هامش: 2152، وينظر: العلل، 278/2، وتحفة الأشراف، 421/10، حديث: 14838، وضعيف ابن ماجه، 470، وسلسلة الأحاديث الضعيفة، 144، وتنظر ترجمة فرقد السبخي في: تهذيب الكمال، 164/23-169، وتهذيب التهذيب، 236/8، وترجمة عمر بن هارون في: تهذيب الكمال، 520/21-530، وتهذيب التهذيب، 441/7-443.

(4)- المنار المنيف في الصحيح والضعيف، 52/1، وينظر: المقاصد الحسنة، للسخاوي، 140/1، حديث: 149، والمسند، 298/13-299، هامش: 1.

10- الحديث العاشر- قال ابن ماجه: حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفُرَاتِ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**لَنْ تَزُولَ قَدَمُ شَاهِدِ الزُّورِ حَتَّى يُوجِبَ اللهُ لَهُ النَّارَ**"(1)، في الزوائد: في إسناده محمد بن الفرات متفق على ضعفه، وكذبه الإمام أحمد، قال بشار: "موضوع، محمد بن الفرات كذاب، وقال أبو داود: روى عن محارب أحاديث موضوعة؛ منها: عن ابن عمر في شاهد الزور، ومع ذلك فقد صحح الحاكم حديثه!!"، وقال شعيب: "إسناده ضعيف جدًا، محمد بن الفرات اتفقوا على أنه متروك، وكذبه بعضهم"(2)، ومحمد هذا كذبه من العلماء: أبو بكر بن أبي شيبة، ومحمد بن عبد الله بن عمار الموصلي، وأبو داود، وقال البخاري: منكر الحديث، رماه أحمد بالكذب(3)، وقد قال السيوطي: "محمد بن الفرات كذاب، روى عن محارب موضوعات"(4)، وذكر له هذا الحديث، وهذا يكفي في الحكم على الراوي بالوضع، ثم قول أبي داود والسيوطي: إنه روى عن محارب أحاديث موضوعة، هكذا بهذا التحديد، يرجح لدى الباحث -بعد هذا كله- الحكم على الحديث بالوضع، وقد انفرد ابن ماجه بتخريج هذا الحديث من بين الستة.

11- الحديث الحادي عشر- قال ابن ماجه: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ ظَبْيَانَ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "**الْمُدَبَّرُ مِنَ الثُّلُثِ**". قَالَ ابْنُ مَاجَهْ: سَمِعْتُ عُثْمَانَ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي شَيْبَةَ، يَقُولُ: هَذَا خَطَأٌ، يَعْنِي حَدِيثَ الْمُدَبَّرُ مِنَ الثُّلُثِ، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ بْنُ مَاجَهْ: لَيْسَ لَهُ أَصْلٌ"(5)، في الزوائد: في إسناده علي بن ظبيان ضعفه ابن معين، وأبو هاشم، وغير واحد، وكذّبه ابن معين أيضًا، وقال المزي: روى الشافعي عن علي بن ظبيان قال: كنت أحدث به مرفوعًا، فقال

(1)- سنن ابن ماجه: كتاب: الأحكام، باب: شهادة الزور، حديث: 2373، وأخرجه الحاكم في: المستدرك على الصحيحين، 98/4، وغيرهما، ووافق الذهبي الحاكم على تصحيحه!.

(2)- نسخة شعيب: 456/3، هامش: 2، ونسخة بشار، 47/4، هامش: 2373، وينظر: العلل لابن أبي حاتم، 475/1، ومصباح الزجاجة، 55/3، وضعيف ابن ماجه، 519، والسلسلة الضعيفة، 1259، واللآلي المصنوعة، 374/2، وتحفة الأشراف، 37/6، حديث: 7417.

(3)- ينظر في ترجمته وأقوال علماء الجرح والتعديل فيه: الجرح والتعديل، 59/8، والكامل في ضعفاء الرجال، 137/6-138، والكشف الحثيث عمن رمي بوضع الحديث، 244/1، وتهذيب التهذيب، 352/9.

(4)- اللآلي المصنوعة، 374/2.

(5)- سنن ابن ماجه: كتاب: العتق، باب: المدبر، حديث: 2514.

أصحابنا: ليس بمرفوع بل موقوف على ابن عمر فوقفته، قال الشافعي: الحفاظ الذين حدثوه يوقفونه على ابن عمر، قال بشار: "موضوع، وآفته علي بن ظبيان الكذاب، وتكلم عليه المؤلف، وقال أبو زرعة: باطل"(1)، وقال شعيب: "إسناده ضعيف جدًا، علي بن ظبيان متروك، والجمهور على تضعيفه"، وعلي بن ظبيان هذا قال فيه يحيى: ليس بشيء، وقال البخاري: منكر الحديث، وقال أبو زرعة: واهي الحديث جدًا، ولم يكذبه سوى ابن معين(2)، وقد قال شعيب: "وقد روي هذا الحديث موقوفًا، وهو أصح"، وقد أورده ابن أبي حاتم وذكر ما ذكره بشار عن أبي زرعة، وصحح الحديث موقوفًا من طريق نافع عن ابن عمر قوله(3)، وبذا لم يثبت لدي أن يكون الحديث المرفوع هنا موضوعًا، وأرجح قول شعيب الذي يفيد شدة ضعف السند، والله أعلم.

12- الحديث الثاني عشر- قال ابن ماجه: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زِيَاد، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: "**مَنْ أَعَانَ عَلَى قَتْلِ مُؤْمِنٍ وَلَوْ بِشَطْرِ كَلِمَةٍ، لَقِيَ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ، مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ: آيِسٌ مِنْ رَحْمَةِ اللهِ**"(4)، حكم بشار بوضعه قائلًا: "حكم بوضعه أبو حاتم الرازي، وابن حبان، وابن الجوزي، والذهبي"، ورد على السيوطي الذي ضعفه فقط قائلًا: "وساق له -أي السيوطي- شواهد ضعيفة زعم فيها أن الحديث ضعيف، وليس بموضوع، وهي شواهد لا تغني"، وقال شعيب: "إسناده ضعيف جداً، يزيد بن زياد -أو زياد بن أبي زياد الشامي- متروك"(5)، ونلاحظ هنا أن من حكم بوضع الحديث اعتمد على أقوال عدد من العلماء، ولم يعتمد على السند، ولا أشار إلى راوٍ بعينه، وهو ما يعني

(1)- نسخة شعيب، 558/3، هامش: 1، ونسخة بشار، 140/4، هامش: 2514، وينظر: سنن ابن ماجه بحاشية السندي والزوائد، ص: 583، هامش: 2514، وتحفة الأشراف، 161/6، حديث: 8065، وضعيف ابن ماجه، 546.

(2)- تنظر ترجمة علي بن ظبيان في: تهذيب الكمال، 496/20-501، وتهذيب التهذيب، 300/7.

(3)- ينظر: علل الحديث، لابن أبي حاتم، 432/2.

(4)- سنن ابن ماجه: كتاب: الديات، باب: التغليظ في قتل مسلم ظلماً، حديث: 2620.

(5)- نسخة شعيب، 640/3-641، هامش: 2، ونسخة بشار، 214/4، هامش: 2620، وينظر: سنن ابن ماجه بحاشية السندي والزوائد، ص: 607، هامش: 2620، والموضوعات، 104/3، واللآلئ المصنوعة، 158/2-159، ومصباح الزجاجة، 122/3، وتحفة الأشراف، 59/10، حديث: 13314، وضعيف ابن ماجه، 571، وسلسلة الأحاديث الضعيفة، 503.

أن الحكم هنا منظور فيه إلى المتن، وهي قاعدة لم يوظفها شعيب في الحكم على الحديث، مع أن راوي الحديث منكر الحديث متروك، وقيل فيه: ذاهب الحديث، ولم أجد من كذبه[1]، والله أعلم.

13- الحديث الثالث عشر- قال ابن ماجه: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ سَمُرَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَعْلَى السُّلَمِيُّ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ صُبْحٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **"لَرِبَاطُ يَوْمٍ فِي سَبِيلِ اللهِ مِنْ وَرَاءِ عَوْرَةِ الْمُسْلِمِينَ مُحْتَسِبًا، مِنْ غَيْرِ شَهْرِ رَمَضَانَ، أَعْظَمُ أَجْرًا مِنْ عِبَادَةِ مِائَةِ سَنَةٍ، صِيَامِهَا وَقِيَامِهَا، وَرِبَاطُ يَوْمٍ فِي سَبِيلِ اللهِ مِنْ وَرَاءِ عَوْرَةِ الْمُسْلِمِينَ مُحْتَسِبًا، مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ، أَفْضَلُ عِنْدَ اللهِ وَأَعْظَمُ أَجْرًا - أُرَاهُ قَالَ:- مِنْ عِبَادَةِ أَلْفِ سَنَةٍ صِيَامِهَا وَقِيَامِهَا، فَإِنْ رَدَّهُ اللهُ إِلَى أَهْلِهِ سَالِمًا لَمْ تُكْتَبْ عَلَيْهِ سَيِّئَةٌ أَلْفَ سَنَةٍ، وَتُكْتَبُ لَهُ الْحَسَنَاتُ، وَيُجْرَى لَهُ أَجْرُ الرِّبَاطِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ"**[2]، قال بشار: "موضوع، وآفته عمر بن صبح؛ فإنه أحد الكذابين المعروفين بوضع الحديث، ونقل عن المنذري قوله في الترغيب: "آثارُ الوضع لائحةٌ على هذا الحديث"، ثم عن ابن كثير قوله: "أخلِق بهذا الحديث أن يكون موضوعاً لما فيه من المجازفة، ولأنه من رواية عمر بن صبح، أحد الكذابين المعروفين بوضع الحديث"، وقال شعيب: "إسناده ضعيف جدًا، محمد بن يعلى السُّلَمي ضعيف، وشيخه عمر بن صبح متروك متهم"[3]؛ بل قيل في السلمي: ذاهب الحديث، ومتروك[4]، وقد استند بشار في حكمه إلى حال الراوي عمر بن صبح، ونظراً إلى ما في المتن من مبالغات كبيرة، فيبدو للباحث أن الراجح الحكم على الحديث بالوضع، وذلك استناداً إلى حال الراوي عمر هذا؛ فهو وضاع، واعترف بذلك -كما روى البخاري بسنده-، وقد اتهمه بالوضع عدد من العلماء؛ منهم: إسحاق بن راهويه، والدارقطني، وابن حبان، والأزدي، ومن أقوالهم فيه مثلًا قول

(1)- تنظر ترجمة زياد بن أبي زياد في: الكامل في ضعفاء الرجال، 259/7، وتهذيب الكمال، 134/32، والكاشف، 382/2، وميزان الاعتدال، 425/4، وتهذيب التهذيب، 287/11.

(2)- سنن ابن ماجه: كتاب: الجهاد، باب: فضل الرباط في سبيل الله، حديث: 2768.

(3)- نسخة شعيب، 62/4، هامش: 1، ونسخة بشار، 316/4، هامش: 2768، وينظر: سنن ابن ماجه بحاشية السندي والزوائد، ص: 641، هامش: 2768، وتحفة الأشراف، 38/1، حديث: 74، والموضوعات، 156/3، ومصباح الزجاجة، 156/3، وضعيف ابن ماجه، 607.

(4)-تنظر ترجمة محمد بن يعلى السُّلَمي في: الكامل في ضعفاء الرجال، 267/6، وتهذيب الكمال، 45/27، والكاشف، 232/2، وميزان الاعتدال، 70/4-71، وتهذيب التهذيب، 470/9.

إسحاق: "أخرجت خراسان ثلاثة لم يكن لهم في الدنيا نظير في البدعة والكذب"، وذكر منهم: عمر بن صبح، وقول ابن حبان: "يضع الحديث على الثقات، لا يحل كتب حديثه إلا على وجه التعجب"[1]، بالإضافة إلى قولي المنذري وابن كثير السالفيْ الذكر في الحديث[2]، وقد حكم السيوطي على عدد من الأحاديث من رواية عمر بن صبح بالوضع، مصرحًا بجرحه بالكذب[3]، وانفرد بروايته ابن ماجه من بين الستة.

14- الحديث الرابع عشر- قال ابن ماجه: حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ الرَّمْلِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ شَابُورَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ خَالِدِ بْنِ أَبِي الطَّوِيلِ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ ﷺ، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: "**حَرَسُ لَيْلَةٍ فِي سَبِيلِ اللهِ أَفْضَلُ مِنْ صِيَامِ رَجُلٍ وَقِيَامِهِ فِي أَهْلِهِ أَلْفَ سَنَةٍ، السَّنَةُ ثَلَاثُمِائَةِ يَوْمٍ، وَالْيَوْمُ كَأَلْفِ سَنَةٍ**"[4]، قال بشار: "موضوع، وآفته سعيد بن أبي خالد بن أبي الطويل، قال الحاكم: روى عن أنس أحاديث موضوعة"، وقال شعيب: "إسناده ضعيف جدًا، سعيد بن خالد بن أبي الطويل متهم"[5]، ففي سنده سعيد هذا، أحاديثه عن أنس موضوعة لا تعرف -كما قال الحاكم، قال البخاري: فيه نظر، وقال أبو نعيم: روى عن أنس بن مالك مناكير، وقال أبو حاتم: لا يشبه حديثه حديث أهل الصدق، منكر الحديث، وأحاديثه عن أنس لا تعرف[6]، فمن رجح قول الحاكم، ونظر إلى ما في المتن من مجازفة، وما قاله بعض العلماء - وفيهم أبو حاتم وأبو نعيم- من نكارة ما رواه الراوي عن أنس من أحاديث، حكم بالوضع على الحديث، وهذا هو الراجح، والله أعلم.

---

(1)- تنظر هذه الأقوال وغيرها في ترجمة عمر بن صبح في: الكامل في ضعفاء الرجال، 5/24-25، وتهذيب الكمال، 21/396-397، وميزان الاعتدال، 3/206-207، وتهذيب التهذيب، 7/407.

(2)- ينظر: سنن ابن ماجه، بتحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، ص: 925.

(3)- ينظر: اللآلئ المصنوعة، 2/17، و23، و272، و289.

(4)- سنن ابن ماجه: كتاب: الجهاد، باب: فضل الحرس والتكبير في سبيل الله، حديث: 2770.

(5)- نسخة شعيب، 4/64، هامش: 2، ونسخة بشار، 4/317-318، هامش: 2770، وينظر: سنن ابن ماجه بحاشية السندي والزوائد، ص: 642، هامش: 2770، وتحفة الأشراف، 1/225، حديث: 860، ومصباح الزجاجة، 3/157، وضعيف ابن ماجه، 609.

(6)- تنظر ترجمة سعيد بن خالد بن أبي الطويل في: الكاشف، 2/232، وتهذيب الكمال، 10/402-404، وتهذيب التهذيب، 4/18.

15- الحديث الخامس عشر- قال ابن ماجه: حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الْحَمَّالُ، حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُلَاثَةَ، عَنْ مُوسَى بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرٍ ﷺ، وَأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، **"أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا دَعَا عَلَى الْجَرَادِ قَالَ: اللَّهُمَّ أَهْلِكْ كِبَارَهُ، وَاقْتُلْ صِغَارَهُ، وَأَفْسِدْ بَيْضَهُ، وَاقْطَعْ دَابِرَهُ، وَخُذْ بِأَفْوَاهِهَا عَنْ مَعَايِشِنَا وَأَرْزَاقِنَا، إِنَّكَ سَمِيعُ الدُّعَاءِ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللهِ، كَيْفَ تَدْعُو عَلَى جُنْدٍ مِنْ أَجْنَادِ اللهِ؟ يَقْطَعُ دَابِرَهُ! قَالَ: إِنَّ الْجَرَادَ نَثْرَةُ الْحُوتِ فِي الْبَحْرِ.** قَالَ هَاشِمٌ: قَالَ زِيَادٌ: **فَحَدَّثَنِي مَنْ رَأَى الْحُوتَ يَنْثُرُهُ"**[1]، قال بشار: "موضوع، ساقه ابن الجوزي في الموضوعات، وآفته موسى بن محمد بن إبراهيم التيمي"، وقال شعيب: "إسناده ضعيف جدًا، ومتنه منكر جدًا، موسى بن محمد ابن إبراهيم التيمي منكر الحديث"[2]، ولم أجد من وصف موسى ابن محمد هذا بالكذب[3]، ولم أجد من ساقه في الموضوعات إلا ابن الجوزي[4]، مع أن متنه منكر، ولعل قول شعيب أرجح من قول بشار.

16- الحديث السادس عشر- قال ابن ماجه: حَدَّثَنَا أَبُو بِشْرٍ بَكْرُ بْنُ خَلَفٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ الْمَدَنِيُّ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **"كُلُوا الْبَلَحَ بِالتَّمْرِ، كُلُوا الْخَلَقَ بِالْجَدِيدِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَغْضَبُ وَيَقُولُ: بَقِيَ ابْنُ آدَمَ حَتَّى أَكَلَ الْخَلَقَ بِالْجَدِيدِ"**[5]، قال بشار: "موضوع، وقد ساقه ابن الجوزي في الموضوعات، وتبعه السيوطي، فساقه في اللآلي المصنوعة، وبيّن أن البلية فيه من أبي زكير يحيى بن محمد بن قيس المدني.... وأبو زكير هذا ضعيف يعتبر به في

---

(1)- سنن ابن ماجه: كتاب: الصيد، باب: صيد الحيتان والجراد، حديث: 3221، وأخرجه الترمذي في سننه: كتاب الأطعمة، باب الدعاء على الجراد، حديث: 1823، من طريق موسى بن محمد التيمي، وقال: "هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وموسى بن محمد بن إبراهيم التيمي، قد تُكلِّم فيه، وهو كثير الغرائب والمناكير".

(2)- نسخة شعيب، 375/4، هامش: 1، ونسخة بشار، 613/4، هامش: 3221، وينظر: سنن ابن ماجه بحاشية السندي والزوائد، ص: 741، هامش: 3221، وتحفة الأشراف، 367/1، حديث: 1451، والموضوعات، 14/3، واللآلي المصنوعة، 197/2، وضعيف ابن ماجه، 692، وسلسلة الأحاديث الضعيفة، 112.

(3)- تنظر ترجمة موسى بن محمد ابن إبراهيم التيمي في: الكامل في ضعفاء الرجال، 343/6، وتهذيب الكمال، 139/29-141، وتهذيب التهذيب، 328/10.

(4)- ينظر: الموضوعات، 14/3.

(5)- سنن ابن ماجه: كتاب: الأطعمة، باب: أكل البلح بالتمر، حديث: 3330، وأخرجه النسائي في: السنن الكبرى، كتاب الوليمة، باب البلح بالتمر، حديث: 6724، والحاكم في: المستدرك، 135/4، حديث: 7138، وعلق عليه الذهبي بالنكارة.

المتابعات والشواهد، وقد أنكروا عليه بعض الأحاديث، وهذا من جملتها، فقال النسائي: هذا منكر، واستنكره غير واحد من مؤلفي كتب الضعفاء، مثل ابن حبان، وابن عدي، والعقيلي"، وقال شعيب: "إسناده ضعيف جدًا، آفته يحي بن محمد بن قيس"[1]، وقد قال ابن حبان: "هذا الحديث لا أصل له من كلام رسول الله ﷺ"، والراجح أن الحديث موضوع، وحدث به يحيى المدني غير متعمد؛ لضعف فيه[2]، وهو حكم مستند إلى المتن.

17- الحديث السابع عشر- قال ابن ماجه: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، وَسُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، وَيَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ كَثِيرِ بْنِ دِينَارٍ الْحِمْصِيُّ، قَالُوا: حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ نُوحِ بْنِ ذَكْوَانَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **"إِنَّ مِنَ السَّرَفِ أَنْ تَأْكُلَ كُلَّ مَا اشْتَهَيْتَ"**[3]، قال بشار: "إسناده ضعيف جدًا، بقية بن الوليد ضعيف[4]، وشيخه يوسف بن أبي كثير مجهول[5]، ونوح بن ذكوان ضعيف[6]، والحسن مدلس وقد عنعنه[7]. والأصح أنه موضوع، كما قال ابن الجوزي في الموضوعات[8]، والسيوطي في اللآلئ[9]"، وقال شعيب: "إسناده ضعيف جدًا لضعف بقية بن الوليد، ونوح بن ذكوان، وجهالة يوسف

(1)- نسخة شعيب، 438/4، هامش: 2، ونسخة بشار، 50/5، هامش: 3330، وينظر: سنن ابن ماجه بحاشية السندي والزوائد، ص: 763، هامش: 3330، وتحفة الأشراف، 224/12، حديث: 17334، والموضوعات، لابن الجوزي، 36/3، واللآلي المصنوعة، للسيوطي، 243/2-244، وضعيف ابن ماجه، 723، والسلسلة الضعيفة، 231.

(2)- تنظر ترجمة يحي بن محمد بن قيس وأقوال العلماء فيه وفي روايته في: الكامل في ضعفاء الرجال، 243/7، وتهذيب الكمال: 524/31-526، والكاشف، 375/2، وتهذيب التهذيب، 240/11.

(3)- سنن ابن ماجه: كتاب: الأطعمة، باب: من الإسراف أن تأكل كل ما اشتهيت، حديث: 3352.

(4)- تقدمت الإحالة على ترجمة بقية في المطلب الأول (الحديث السادس)، وتنظر ترجمة الحسن البصري في: تذكرة الحفاظ، 57/1.

(5)- تنظر ترجمة يوسف بن أبي كثير في: الكاشف، 400/2، وميزان الاعتدال: 472/4، وتهذيب التهذيب، 370/11.

(6)- تنظر ترجمة نوح بن ذكوان في: الكامل في ضعفاء الرجال، 44/7، وتهذيب الكمال: 49/30-50، وميزان الاعتدال، 276/4-277، والكاشف، 327/2، وتهذيب التهذيب، 431/10.

(7)- تنظر ترجمة الحسن البصري في: تذكرة الحفاظ، 57/1.

(8)- ينظر: الموضوعات، لابن الجوزي، 30/3.

(9)- ينظر: اللآلي المصنوعة، للسيوطي، 209/2.

ابن أبي كثير"[1]، ويرجح الباحث رأي بشار، فالحديث موضوع لا يصح عن رسول الله ﷺ، وهو حكم مستند إلى المتن، واتفق عليه من المتأخرين ابن الجوزي والسيوطي -كما ذُكِر أعلاه-.

18- الحديث الثامن عشر- قال ابن ماجه: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَّالُ، حَدَّثَنَا عَوْنُ بْنُ عُمَارَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ الْمُثَنَّى بْنِ ثُمَامَةَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **"الْآيَاتُ بَعْدَ الْمِائَتَيْنِ"**[2]، قال بشار: "موضوع، عون بن عمارة ضعيف"، وذكر العلماء الذين حكموا بوضعه، ومنهم: ابن الجوزي، وابن القيم، والذهبي، وقال شعيب: "إسناده ضعيف؛ لضعف عون بن عُمارة. وقد حكم على هذا الحديث بالوضع غير واحد من أهل العلم كابن الجوزي في الموضوعات، وابن القيم في المنار المنيف، وقال الذهبي: أحسبه موضوعًا، وقال البخاري: فقد مضى مئتان ولم يكن شيء من الآيات. وقال الدارقطني في العلل...: ليس ذلك شيئًا صحيحًا[3]"[4]، وانتقد كلا المحققين الحاكمَ إذ صحح الحديث، ولم يصب. والفرق بينهما أن بشارًا حكم بوضعه تبعًا للعلماء، وهو الراجح؛ نظرًا إلى أن المتن غير مستقيم، ويفصح عن أمر غيبي لا بد أن يكون صحيحًا ولا يتخلف، وقد

(1)- نسخة شعيب، 450/4؛ هامش: 2، ونسخة بشار، 63/5، هامش: 3352، وينظر: سنن ابن ماجه بحاشية السندي والزوائد، ص: 767، هامش: 3352، وتحفة الأشراف، 168/1، حديث: 543، وضعيف ابن ماجه، 729، والسلسلة الضعيفة، 241، وتنظر ترجمة يوسف بن أبي كثير في: الكاشف، 400/2، وميزان الاعتدال: 472/4، وتهذيب التهذيب، 370/11، وتنظر ترجمة نوح بن ذكوان في: الكامل في ضعفاء الرجال، 44/7، وتهذيب الكمال: 50-49/30، وميزان الاعتدال، 277-276/4، والكاشف، 327/2، وتهذيب التهذيب، 431/10، وتقدمت الإحالة على ترجمة بقية في المطلب الأول (الحديث السادس)، وتنظر ترجمة الحسن البصري في: تذكرة الحفاظ، 57/1.

(2)- سنن ابن ماجه: كتاب: الفتن، باب: الآيات، حديث: 4057، وأخرجه الحاكم في: المستدرك، 475/4، حديث: 8319، وقال الذهبي: أحسبه موضوعًا.

(3)- في الأصل: "شيء صحيح"، ينظر: العلل الواردة في الأحاديث النبوية، للدارقطني، 165/6.

(4)- نسخة شعيب، 178/5؛ هامش: 3، ونسخة بشار، 516/5، هامش: 4057، وينظر: سنن ابن ماجه بحاشية السندي والزوائد، ص: 921، هامش: 4057، والعلل الواردة في الأحاديث النبوية، للدارقطني، 165/6، وتحفة الأشراف، 241/9، حديث: 12079، وتهذيب الكمال، 197/27، والمنار المنيف، لابن القيم، 111/1، والموضوعات، لابن الجوزي، 198-197/3، واللآلي المصنوعة في الأحاديث الموضوعة، 328/2، ومصباح الزجاجة، 196/4، وضعيف ابن ماجه، 879، والسلسلة الضعيفة، 1966، وتنظر ترجمة عون بن عُمارة في: الكامل في ضعفاء الرجال، 383/5، وتهذيب الكمال، 461/22، وتهذيب التهذيب، 154/8.

تخلف كما أفصح البخاري، وعلم شعيب من حكم بوضعه، ولم يأخذ برأيهم، ولم يتجاوز الحكم على السند، وهو قصور في الحكم، والله أعلم.

19- الحديث التاسع عشر- قال ابن ماجه: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ الرَّقِّيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو يَعْقُوبَ الْحُنَيْنِيُّ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: "**لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَكُونَ أَدْنَى مَسَالِحِ الْمُسْلِمِينَ بِبَوْلَاءَ. ثُمَّ قَالَ: يَا عَلِيُّ، يَا عَلِيُّ، يَا عَلِيُّ، قَالَ: بِأَبِي وَأُمِّي، قَالَ: إِنَّكُمْ سَتُقَاتِلُونَ بَنِي الْأَصْفَرِ، وَيُقَاتِلُهُمُ الَّذِينَ مِنْ بَعْدِكُمْ، حَتَّى تَخْرُجَ إِلَيْهِمْ رُوقَةُ الْإِسْلَامِ، أَهْلُ الْحِجَازِ، الَّذِينَ لَا يَخَافُونَ فِي اللهِ لَوْمَةَ لَائِمٍ، فَيَفْتَتِحُونَ الْقُسْطَنْطِينِيَّةَ بِالتَّسْبِيحِ وَالتَّكْبِيرِ، فَيُصِيبُونَ غَنَائِمَ لَمْ يُصِيبُوا مِثْلَهَا، حَتَّى يَقْتَسِمُوا بِالْأَتْرِسَةِ، وَيَأْتِي آتٍ فَيَقُولُ: إِنَّ الْمَسِيحَ قَدْ خَرَجَ فِي بِلَادِكُمْ، أَلَا وَهِيَ كِذْبَةٌ، فَالْآخِذُ نَادِمٌ، وَالتَّارِكُ نَادِمٌ**"[1]، قال بشار: "موضوع، وآفته كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف، قال ابن حبان: روى عن أبيه عن جده نسخة موضوعة، لا يحل ذكرها في الكتب، ولا الرواية عنه إلا على وجه التعجب، وعجب من ابن ماجه أن يروي هذا الحديث"، وقال شعيب: "إسناده ضعيف، كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف ضعفه الجمهور، إلا أن البخاري كان حسن الرأي فيه، وكذلك تلميذه الترمذي[2]، واتهمه بعضهم، قال الحافظ في (التقريب)[3]: أفرط من نسبه إلى الكذب"[4]. نعم، كان البخاري قد حسّن حديثًا آخر سأله عنه الترمذي، واحتج الترمذي برواية يحيى بن سعيد الأنصاري على إمامته عنه، وهو دليل -كما ترى- لا يرقى إلى اعتماده دليلًا على عدالة الراوي كثير بن عبد الله، فقد جرحه أئمة آخرون لا يمكن دفع كلامهم إلا بحجة أقوى، فقد كذبه الشافعي وأبو داود من المتقدمين، قال فيه الشافعي: "ركن من أركان الكذب"، والسيوطي من المتأخرين، وضعفه يحيى بن معين، وقال فيه أبو زرعة: واهي الحديث ليس بقوي، وقال أحمد بن حنبل: منكر الحديث ليس بشيء، وقال فيه ابن حبان ما ذكره بشار في قوله

(1)- سنن ابن ماجه: كتاب: الفتن، باب: الملاحم، حديث: 4094، وأخرجه نحوه الحاكم في : المستدرك، 530/4، حديث: 8488، وسكت عنه الحاكم، وعلق عليه الذهبي بقوله: كثير واهٍ.

(2)- ينظر قول البخاري والترمذي في: تهذيب الكمال، 139/24.

(3)- ينظر: تقريب التهذيب، 39/2.

(4)- نسخة شعيب، 219/5، هامش: 2، ونسخة بشار، 547/5، هامش: 4094، وينظر: سنن ابن ماجه بحاشية السندي والزوائد، ص: 934، هامش: 4094، وتحفة الأشراف، 167/8، حديث: 10779، وضعيف ابن ماجه، 892.

المذكور أعلاه، وقال الحاكم: "حدث عن أبيه عن جده نسخة فيها مناكير"، وغيرها من الأقوال[1]، ففي أحسن أحواله أن يكون حديثه ضعيفًا جدًا، والراجح ما قاله الشافعي، وأبو داود، وابن حبان[2]، ورجحه بشار، والله أعلم.

20- الحديث العشرون- قال ابن ماجه: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَرْوَانَ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا عَنْبَسَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَلَّاقِ بْنِ أَبِي مُسْلِمٍ، عَنْ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: "**يَشْفَعُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثَلَاثَةٌ: الْأَنْبِيَاءُ، ثُمَّ الْعُلَمَاءُ، ثُمَّ الشُّهَدَاءُ**"[3]، قال بشار: "موضوع، وآفته عنبسة بن عبد الرحمن، فهو كذاب"، وقال شعيب: "إسناده تالف بمرة، عنبسة بن عبد الرحمن متروك، واتهمه أبو حاتم بالوضع"[4]، وهذا هو الحديث الثالث الذي لم يحكم عليه شعيب بالوضع وفي سنده عنبسة، وقد حكم على مثله بالوضع -كما سبق توضيحه-، ويقال فيه ما قيل في الحديثين: الرابع والسابع من هذا المطلب: الراجح قول بشار؛ لأن عنبسة وضاع، والله أعلم.

21- الحديث الحادي والعشرون- قال ابن ماجه: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، قَالَا: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُوسَى، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدٍ -وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى: عَنْ عُمَرَ بْنِ سَعِيدٍ- عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ جَدِّي عَبْدِ اللهِ ابْنِ عَمْرٍو ﷺ، "**أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَامَ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ فَقَالَ: الْمَرْأَةُ تَرِثُ مِنْ دِيَةِ زَوْجِهَا وَمَالِهِ، وَهُوَ يَرِثُ مِنْ دِيَتِهَا وَمَالِهَا، مَا لَمْ يَقْتُلْ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ، فَإِذَا قَتَلَ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ عَمْدًا لَمْ يَرِثْ مِنْ دِيَتِهِ وَمَالِهِ شَيْئًا، وَإِنْ قَتَلَ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ خَطَأً وَرِثَ مِنْ مَالِهِ، وَلَمْ يَرِثْ مِنْ دِيَتِهِ**"[5]،

---

(1)- تنظر ترجمة كثير بن عبد الله وأقوال العلماء فيه في: الكامل في ضعفاء الرجال، 6/57-62، وتهذيب الكمال، 24/136-139، والكاشف، 2/145، وتهذيب التهذيب، 8/377، وتقريب التهذيب: 2/39، ومصباح الزجاجة، 1/50، واللآلي المصنوعة، 1/86.

(2)- ينظر: المجروحين، لابن حبان، 2/226، وتهذيب التهذيب، 8/377.

(3)- سنن ابن ماجه: كتاب: الزهد، باب: ذكر الشفاعة، حديث: 4313.

(4)- نسخة شعيب، 5/367-368، هامش: 2، ونسخة بشار، 5/682، هامش: 4313، وينظر: تحفة الأشراف، 7/245، حديث: 9780، وضعيف ابن ماجه، 939، وسلسلة الأحاديث الضعيفة، 1978، وتقدمت ترجمة عنبسة في المطلب الأول (الحديث الثاني عشر).

(5)- سنن ابن ماجه: كتاب: الفرائض، باب: ميراث القاتل، حديث: 2736، وسنن الدارقطني، 4/72، والبيهقي في: السنن الكبرى، 6/221، حديث: 12611.

قال بشار: "موضوع"، وسار على ما سار عليه الألباني[1]، وظنّا أن محمد بن سعيد هو المصلوب، وقد جاء في الزوائد قوله: "في إسناده محمد بن سعيد وهو المصلوب، ...كان يضع الحديث صلب على الزندقة، وقال الحاكم أبو عبد الله: ساقط بلا خلاف"، وقال شعيب: "إسناده حسن إن شاء الله تعالى. الحسن بن صالح، هو ابن صالح بن حي الفقيه الثقة، وشيخه في هذا الحديث، القول فيه ما قال علي بن محمد -وهو الطنافسي- بأنه محمد ابن سعيد، وهو الطائفي، كما بيّنه الدارقطني في سننه"، لذا فالملاحظ -بعد هذا التحقيق- أن بشارًا ومعه الألباني زاغا عن الصواب، والتحقيق هو ما ذهب إليه شعيب من أن محمدًا هذا هو ابن سعيد الطائفي -كما بيّنه الدارقطني ووثّقه[2]-، واعتمد شعيب على أدلة أخرى ساقها في تحقيقه على سنن ابن ماجه في الموضع المشار إليه في الهامش، وحسّن الحديث، وهو -لعمري- توفيق من الله تعالى[3]، ولا شك أن اعتماد قول الدارقطني وقد أخرج الحديث، وهو من القدماء قريب من عصر الراوي أولى من اتباع قول غيره.

المطلب الثالث- التحقيق في أحاديث ضعفها المحققان:

توجد بعض الأحاديث في سنن ابن ماجه اتفق على تضعيفها المحققان شعيب وبشار في تحقيقهما لأحاديث السنن، والحكم عليها بما يفيد شدة الضعف، وهي تحتاج إلى النظر فيها خصوصًا مع حكم الألباني عليها بالوضع، وعددها عشرة هذا بيانها:

1- الحديث الأول- قال ابن ماجه: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا مَسْلَمَةُ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ حُمَيْدٍ الطَّوِيلِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، قَالَ: "**كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَعُودُ مَرِيضًا إِلَّا بَعْدَ ثَلَاثٍ**"[4]، في إسناده مسلمة بن علي، قال شعيب: "إسناده ضعيف جدًا، مسلمة بن علي -وهو الخُشني الدمشقي- متروك"، وقال بشار: "ضعيف جداً، مسلمة بن

(1)- ينظر: نسخة بشار، 294/4، هامش: 2736، وضعيف ابن ماجه، 598، والسلسلة الضعيفة، 4674.

(2)- ينظر: سنن الدارقطني، 72/4، وتنظر ترجمة محمد بن سعيد الطائفي في: تهذيب الكمال، 280/25، وتهذيب التهذيب، 168/9، وينظر: بيان الوهم والإيهام، لابن القطان الفاسي، 404/5

(3)- نسخة شعيب، 38/4، هامش: 1، وينظر: سنن ابن ماجه بحاشية السندي والزوائد، ص: 634، هامش: 2736، وضعيف ابن ماجه، 598.

(4)- سنن ابن ماجه: كتاب: الجنائز، باب: ما جاء في عيادة المريض، حديث: 1437.

علي البُلاطي متروك، وهو متن منكر باطل"[1]، وبالرجوع إلى أقوال العلماء في الراوي وروايته؛ قال البخاري وأبو حاتم وأبو زرعة: منكر الحديث، ومن منكراته حديث: "كان لا يعود مريضا إلا بعد ثلاثة أيام"، وقال ابن عدي: أحاديثه غير محفوظة، واتفقوا على تضعيفه، وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث، منكر الحديث، لا يشتغل به، هو في حد الترك، وقال النسائي والدارقطني والبرقاني: متروك الحديث[2]، وقال أبو حاتم عن حديثه: "هذا حديث باطل موضوع"[3]، وقال في مصباح الزجاجة: "هذا إسناد فيه مسلمة بن علي، قال البخاري وأبو حاتم وأبو زرعة: منكر الحديث. ومن مناكيره: عن ابن جريج عن حميد عن أنس: "أن النبي ﷺ كان لا يعود مريضا إلا بعد ثلاثة أيام"؛ ... وأورد ابن الجوزي هذا في كتاب الموضوعات"[4]، ويكفي في الراوي قول ابن حبان: "كان يقلب الأسانيد، ويروي عن الثقات ما ليس عندهم ولا من حديثهم، فلما فحش ذلك بطل الاحتجاج به"[5]، ويترجح لدي، بعد قول أبي حاتم أن الحديث موضوع لعلة أن متنه منكر باطل، وقول ابن حبان، وقول ابن الجوزي المذكورة، وأن بشارًا حكم على السند منفردًا أولًا بقوله: "ضعيف جداً"، ثم حكم على المتن بالنكارة والبطلان بقوله: "وهو متن منكر باطل"[6] -كما ذكرت أعلاه، وهذا مخالف لمنهجه العام في الحكم على الأحاديث الموضوعة في السنن.

2- الحديث الثاني- قال ابن ماجه: حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْمَرَّارُ بْنُ حَمُّويَهْ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ الْمُصَفَّى، حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: **مَنْ قَامَ لَيْلَتَيِ الْعِيدَيْنِ مُحْتَسِبًا لِلَّهِ، لَمْ يَمُتْ قَلْبُهُ يَوْمَ تَمُوتُ الْقُلُوبُ**"[7]، في إسناده بقيةُ ضعيفٌ مدلسٌ، ضعّف إسناده شعيب وبشار، ولم يحكم

(1)- نسخة شعيب، 433/2، هامش: 1، ونسخة بشار، 8/3، هامش: 1437، وينظر: ضعيف ابن ماجه، 302، وسلسلة الأحاديث الضعيفة، 145.

(2)- تنظر ترجمة مسلمة بن علي البلاطي في: الجرح والتعديل، 268/8، والكامل في ضعفاء الرجال، 313/6-317، وتهذيب الكمال: 267/27، وما بعدها، وتهذيب التهذيب، 132/10-133.

(3)- علل الحديث، لابن أبي حاتم: 315/2.

(4)- مصباح الزجاجة، 20/2، وينظر: الموضوعات لا بن الجوزي، 205/3-206.

(5)- تهذيب التهذيب، 133/10.

(6)- نسخة بشار، 8/3، هامش: 1437.

(7)- سنن ابن ماجه: كتاب: الصيام، باب: فيمن قام في ليلتي العيدين، حديث: 1782.

أحدهما بوضعه، ولم يشر بشار إلى حكم الألباني على الحديث بالوضع -كما فعل في التعليق على الحديث السابع من هذا المطلب-[1]، وعلته بقيةُ بن الوليد مدلس، وقد عنعنه، وأشار شعيب في تعليقه على الحديث إلى روايات أخرى للحديث فيها الضعيف، والضعيف جدًا، والموقوف، وكلها لا يصل بها الحديث إلى درجة وسمه بالوضع، ولم يوجد أحد من العلماء قال ذلك قبل الألباني، وفي مقدمتهم الدارقطني، كما نقل عنه ابن الملقن[2].

3- الحديث الثالث- قال ابن ماجه: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَسَّانَ الْأَزْرَقُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَجِيدِ بْنُ أَبِي رَوَّادٍ، حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ سَالِمٍ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ شُرَيْحِ بْنِ عُبَيْدٍ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **"إِنَّ أَحْسَنَ مَا زُرْتُمُ اللهَ بِهِ فِي قُبُورِكُمْ وَمَسَاجِدِكُمُ الْبَيَاضُ"**[3]، قال شعيب: "إسناده واهٍ، مروان بن سالم -وهو الغفاري- متفق على ترك حديثه، واتهمه أبو عروبة الحرّاني والساجي بالوضع"، وحكم عليه بشار بشدة الضعف، مبيناً أن مروان الغفاري متروك، كاشفًا علة الانقطاع في السند، قائلاً: "وساقه بعضهم في الموضوعات"[4]، كأنه لم يقتنع بوضعه، وقد قال في مكان آخر عن مروان: "متروك، ورماه الساجي وغيره بالوضع"[5]، وقد انفرد ابن ماجه بالتخريج له من بين الستة، وأخرج له حديثين، كلاهما حكم الألباني عليهما بالوضع، وحكم شعيب على الآخر منهما بالتالف، وبشار بشدة الضعف[6]، فإذا ثبت ما قاله الساجي وأبو عروبة الحرّاني في مروان فهو كذاب، ويترجح حينئذ الحكم بوضع الحديث.

---

(1)- نسخة شعيب: 658/2، هامش: 2، ونسخة بشار: 249/3، هامش: 1782، وتحفة الأشراف، 168/4، حديث: 4857، وضعيف ابن ماجه، ص: 395، وتقدمت الإحالة على ترجمة بقية.

(2)- تنظر: نسخة شعيب: 658/2-659، هامش: 2، والبدر المنير، لابن الملقن، 37/5، والتلخيص الحبير، لابن حجر، 190/2.

(3)- سنن ابن ماجه: كتاب: اللباس، باب: لُبس البياض من الثياب، حديث: 3568.

(4)- نسخة شعيب، 580/4، هامش: 3، ونسخة بشار، 196/5، هامش: 3568، وينظر: سنن ابن ماجه بحاشية السندي والزوائد، ص: 812، هامش: 3568، وتحفة الأشراف، 223/8، حديث: 10938، ومصباح الزجاجة، 84/4، حديث: 1254، وضعيف ابن ماجه، 786، وتنظر ترجمة مروان بن سالم الغفاري في: الكامل في ضعفاء الرجال، 384/6، وتهذيب الكمال: 392/27-394، والكاشف، 253/2، وتهذيب التهذيب، 84/10، والكشف الحثيث عمن رمي بوضع الحديث، 255/1.

(5)- نسخة بشار، 41/2، هامش: 712.

(6)- تنظر: نسخة شعيب، 458/1، هامش: 1، نسخة بشار، 41/2، هامش: 712.

4- الحديث الرابع- قال ابن ماجه: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُصَفَّى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ سِنَانٍ، عَنْ أَبِي الزَّاهِرِيَّةِ، عَنْ أَبِي شَجَرَةَ كَثِيرِ بْنِ مُرَّةَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: **"إِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُهْلِكَ عَبْدًا نَزَعَ مِنْهُ الْحَيَاءَ، فَإِذَا نَزَعَ مِنْهُ الْحَيَاءَ، لَمْ تُلْفِهِ إِلَّا مَقِيتًا مُمَقَّتًا، فَإِذَا لَمْ تُلْفِهِ إِلَّا مَقِيتًا مُمَقَّتًا نُزِعَتْ مِنْهُ الْأَمَانَةُ، فَإِذَا نُزِعَتْ مِنْهُ الْأَمَانَةُ، لَمْ تُلْفِهِ إِلَّا خَائِنًا مُخَوَّنًا، فَإِذَا لَمْ تُلْفِهِ إِلَّا خَائِنًا مُخَوَّنًا، نُزِعَتْ مِنْهُ الرَّحْمَةُ، فَإِذَا نُزِعَتْ مِنْهُ الرَّحْمَةُ، لَمْ تُلْفِهِ إِلَّا رَجِيمًا مُلَعَّنًا، فَإِذَا لَمْ تُلْفِهِ إِلَّا رَجِيمًا مُلَعَّنًا، نُزِعَتْ مِنْهُ رِبْقَةُ الْإِسْلَامِ"**[1]، قال شعيب: "إسناده ضعيف جدًا، سعيد بن سنان -وهو الحنفي الحمصي- متروك الحديث، واتهمه بعضهم بالوضع"، وحكم عليه بشار بشدة الضعف؛ لأن "سعيد بن سنان الحنفي متروك، رمي بالكذب"[2]، وقال فيه البخاري: منكر الحديث، وقال يحيى بن معين: ليس بشيء، وقال ابن عدي: عامة ما يرويه وخاصة عن أبي الزاهرية غير محفوظ، قال: ولو قلت: إنه هو الذي يرويه عن أبي الزاهرية لا غير جاز ذلك، وقال الدراقطني: يضع الحديث[3].

ومن خلال ترجمة الراوي؛ يتبين أنه متروك يضع الحديث، وأحاديثه عن أبي الزاهرية فيها بواطل، ومتن هذا الحديث غريب، لا يشبه كلام النبي ﷺ، وانفرد بالرواية له ابن ماجه من بين الستة، وبالجمع بين قولي ابن عدي والدارقطني في الراوي يترجح لدينا الحكم على الحديث بالوضع، والله أعلم.

5- الحديث الخامس- قال ابن ماجه: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ ابْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ ﷺ، قَالَ: **بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، إِذْ أَقْبَلَ فِتْيَةٌ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ، فَلَمَّا رَآهُمُ النَّبِيُّ ﷺ اغْرَوْرَقَتْ عَيْنَاهُ، وَتَغَيَّرَ لَوْنُهُ، قَالَ: فَقُلْتُ: مَا نَزَالُ نَرَى فِي وَجْهِكَ شَيْئًا نَكْرَهُهُ، فَقَالَ: إِنَّا أَهْلُ بَيْتٍ اخْتَارَ اللهُ لَنَا الْآخِرَةَ عَلَى الدُّنْيَا، وَإِنَّ أَهْلَ بَيْتِي سَيَلْقَوْنَ بَعْدِي بَلَاءً وَتَشْرِيدًا**

(1)- سنن ابن ماجه: كتاب: الفتن، باب: ذهاب القرآن والعلم، حديث: 4054.

(2)- نسخة شعيب، 177/5، هامش: 1، ونسخة بشار، 514/5، هامش: 4054، وينظر: سنن ابن ماجه بحاشية السندي والزوائد، ص: 920، هامش: 4054، وتحفة الأشراف، 25/6، حديث: 7382، وضعيف ابن ماجه، 878، والسلسلة الضعيفة، 3044.

(3)- تنظر ترجمة سعيد بن سنان في: الكامل في ضعفاء الرجال، 359/3-361، وتهذيب الكمال: 495/10-497، وتهذيب التهذيب، 41/4، ومصباح الزجاجة، 102/3، والكشف الحثيث عمن رمي بوضع الحديث، 124/1.

وَتَطْرِيدًا، حَتَّى يَأْتِيَ قَوْمٌ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ مَعَهُمْ رَايَاتٌ سُودٌ، فَيَسْأَلُونَ الْخَيْرَ فَلَا يُعْطَوْنَهُ، فَيُقَاتِلُونَ فَيُنْصَرُونَ، فَيُعْطَوْنَ مَا سَأَلُوا، فَلَا يَقْبَلُونَهُ حَتَّى يَدْفَعُوهَا إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي، فَيَمْلَؤُهَا قِسْطًا كَمَا مَلَؤُوهَا جَوْرًا، فَمَنْ أَدْرَكَ ذَلِكَ مِنْكُمْ فَلْيَأْتِهِمْ وَلَوْ حَبْوًا عَلَى الثَّلْجِ"[1]، قال شعيب: "حديث منكر، ويشبه أن يكون موضوعاً"، وقال بشار: "إسناده ضعيف؛ لضعف يزيد بن أبي زياد الكوفي، ورواه الحاكم في المستدرك، وسكت عنه، وتعقبه الذهبي فقال: هذا موضوع"[2]، وضعفه الألباني[3] أيضًا، ويرى الباحث أن الراجح الحكم بوضعه استنادًا إلى قول الذهبي، واستئناسًا بقول شعيب الذي تردد في الحكم، وما كان ينبغي له، كما أن بشارًا حكى قول الذهبي ولم يأخذ به!، والله أعلم.

6- الحديث السادس- قال ابن ماجه: حَدَّثَنَا هَدِيَّةُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا سَعْدُ ابْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زِيَادٍ الْيَمَامِيِّ، عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ عَمَّارٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: **"نَحْنُ وَلَدَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ سَادَةُ أَهْلِ الْجَنَّةِ، أَنَا وَحَمْزَةُ وَعَلِيٌّ وَجَعْفَرٌ وَالْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ وَالْمَهْدِيُّ"**[4]، قال شعيب: "حديث منكر"، نقلًا عن الحافظ ابن كثير، ونقل عن الذهبي القول بوضعه في تعليقه على المستدرك، وضعّف إسناده بشار، وضعّف الراوي علي بن زياد اليمامي مصوبًا اسمه إلى: عبد الله بن زياد[5]، وقال الألباني: موضوع[6]، وقد نقل ابن الجوزي عن الخطيب قوله: "هذا حديث منكر جدًا، وهو غير ثابت"، وأخرجه الحاكم في المستدرك

---

(1)- سنن ابن ماجه: كتاب: الفتن، باب: خروج المهدي، حديث: 4082، وأخرجه الحاكم في: المستدرك، 511/4، حديث: 8434، وقال الذهبي: هذا موضوع.

(2)- نسخة شعيب، 210/5، هامش: 1، ونسخة بشار، 539/5، هامش: 4082، وينظر: سنن ابن ماجه بحاشية السندي والزوائد، ص: 931، هامش: 4082، وتحفة الأشراف، 112/7، حديث: 9462، والمنار المنيف، لابن القيم، 149/1، واللآلي المصنوعة في الأحاديث الموضوعة، 400/1، وتنظر ترجمة عون بن عُمارة في: الكامل في ضعفاء الرجال، 275/7-276، وتهذيب الكمال، 135/32-140، والكاشف، 382/2، وتهذيب التهذيب، 287/11-288.

(3)- ينظر: ضعيف ابن ماجه، 886، والسلسلة الضعيفة، 1966.

(4)- سنن ابن ماجه: كتاب: الفتن، باب: خروج المهدي، حديث: 4087، وأخرجه الحاكم في: المستدرك، 333/4، حديث: 4940، وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، وعلق عليه الذهبي بقوله: هذا موضوع.

(5)- تنظر: نسخة شعيب، 214/5، هامش: 2، ونسخة بشار، 542/5، هامش: 4087، وينظر: سنن ابن ماجه بحاشية السندي والزوائد، ص: 933، هامش: 4087، وتحفة الأشراف، 86/1، حديث: 195، وضعيف ابن ماجه، 888، وتنظر ترجمة عبد الله بن زياد في: تهذيب الكمال، 433/20، وتهذيب التهذيب، 283/7.

(6)- ينظر: ضعيف ابن ماجه، 888.

من طريق عبد الله بن زياد، وعلق عليه الذهبي بقوله: هذا موضوع، وهو ما أرجحه، فقول الخطيب مع قول الذهبي عمدة الباحث في الحكم على الحديث بالوضع، والله أعلم.

7- **الحديث السابع**- قال ابن ماجه: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ جَنَاحٍ أَبُو سَعْدٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: "**فَقِيهٌ وَاحِدٌ أَشَدُّ عَلَى الشَّيْطَانِ مِنْ أَلْفِ عَابِدٍ**"(1)، في إسناده روح بن جناح؛ قال فيه السيوطي: "وروح لم يتهم بكذب؛ بل قال النسائي وغيره: ليس بالقوي، ووثقه دحيم، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتج به، وقال أبو علي النيسابوري: في أمره نظر"(2)، قال شعيب: "إسناده ضعيف جداً؛ لضعف روح بن جناح، وشدّد القول فيه ابن حبان وأبو سعيد النقاش فاتهماه بالوضع"، وقال بشار: "إسناده ضعيف جداً، بسبب روح بن جناح القرشي الدمشقي ضعّفه غير واحد، واتهمه الحاكم برواية أحاديث موضوعة عن مجاهد"، وذكر حكم الألباني على الحديث بالوضع، وانتقده قائلًا: "وفي حكمه نظر"(3). ويرى الباحث أن في قول السيوطي نظراً؛ وفي قول المحققيْن أيضًا؛ فإن أبا سعيد النقاش قال عن روح بن جناح هذا: "يروي عن مجاهد أحاديث موضوعة"(4)، وقال أبو نعيم: "يروي عن مجاهد أحاديث مناكير لا شيء"(5)، وقال ابن حبان: "روح يروي عن الثقات ما إذا سمعه الذي ليس بمتبحر في هذه الصناعة شهد له بالوضع، روى عن مجاهد عن ابن عباس: (فقيه واحد)... الحديث"(6)، فهذه أقوال ثلاثة علماء تثبت أن الحديث موضوع، وهو ما يرجحه الباحث، والله أعلم.

---

(1)- سنن ابن ماجه: المقدمة، باب: فضل العلماء والحث على طلب العلم، حديث: 222، وأخرجه الترمذي في: الجامع الصحيح: كتاب العلم، باب فضل الفقه على العبادة، حديث: 2681، وقال: "هذا حديث غريب ولا نعرفه إلا من هذا الوجه من حديث الوليد بن مسلم".

(2)- اللآلي المصنوعة في الأحاديث الموضوعة، 84/1.

(3)- نسخة شعيب: 150/1، هامش: 1، وتنظر: نسخة بشار عواد معروف، 212/1، هامش: 222، وينظر: تحفة الأشراف، 218/5، حديث: 6395، والمسند الجامع، 464/9، حديث: 6887، والترغيب والترهيب للمنذري، 57/1، حديث: 136، وضعيف ابن ماجه، 41، واكتفى بتضعيفه، والسلسلة الضعيفة، 1966، وتنظر ترجمة روح بن جناح في: الكامل في ضعفاء الرجال، 143/3-144، وتهذيب الكمال، 233/9-238، والكاشف، 398/1، وتهذيب التهذيب، 252/3.

(4)- تهذيب التهذيب، 252/3.

(5)- تهذيب التهذيب، 252/3.

(6)- الكشف الحثيث عمن رمي بوضع الحديث، 117/1، وتهذيب التهذيب، 252/3.

8- الحديث الثامن- قال ابن ماجه: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُصَفَّى الْحِمْصِيُّ، حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ، عَنْ مَرْوَانَ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي رَوَّادٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: "**خَصْلَتَانِ مُعَلَّقَتَانِ فِي أَعْنَاقِ الْمُؤَذِّنِينَ لِلْمُسْلِمِينَ: صِيَامُهُمْ وَصَلَاتُهُمْ**"[1]، قال شعيب: "إسناده تالف، مروان بن سالم -وهو الغفاري- متروك الحديث"، وحكم عليه بشار بقوله: "إسناده ضعيف جدًا، قال البوصيري: هذا إسناد ضعيف؛ لتدليس بقية بن الوليد، هكذا اقتصر على تدليس الوليد، وفيه مروان بن سالم الغفاري الجزري متروك، ورماه الساجي وغيره بالوضع"، ومن أقوال العلماء في مروان هذا؛ قول البخاري ومسلم: منكر الحديث، وقول النسائي: متروك الحديث، وقول ابن أبي حاتم: منكر الحديث جدًا، ضعيف الحديث ليس له حديث قائم، وقول أبي عروبة الحراني: كان يضع الحديث[2]، فإذا ثبت في الراوي ما قاله فيه الساجي وأبو عروبة مع الاستئناس بقول ابن أبي حاتم فهذا يجعلني أميل إلى الحكم عليه بالوضع، والله أعلم.

9- الحديث التاسع- قال ابن ماجه: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ الْمُحَارِبِيُّ، حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ كَثِيرٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ خَالِدٍ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: "**مَنْ غَسَّلَ مَيِّتًا وَكَفَّنَهُ، وَحَنَّطَهُ وَحَمَلَهُ، وَصَلَّى عَلَيْهِ، وَلَمْ يُفْشِ عَلَيْهِ مَا رَأَى، خَرَجَ مِنْ خَطِيئَتِهِ مِثْلَ يَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ**"[3]، قال شعيب: "إسناده واهٍ، عمرو بن خالد -وهو أبو خالد القرشي- متروك"، وقال بشار: "ضعيف جداً، عمرو بن خالد هو أبو خالد القرشي، كذبه أحمد بن حنبل ويحيى بن معين وأبو داود وغيرهم. وقال إسحاق بن راهويه وأبو زرعة: كان يضع الحديث، وقال أبو حاتم: متروك الحديث، ذاهب الحديث، لا يشتغل به"[4]، ويرى الباحث أن هذا

---

(1)- سنن ابن ماجه: كتاب: الطهارة وسننها، باب: ما جاء في القصر وكراهية التعدي، حديث: 712.

(2)- نسخة شعيب: 458/1، هامش: 1، ونسخة بشار: 40/2، هامش: 712، وينظر: سنن ابن ماجه بحاشية السندي والزوائد، ص: 181، هامش: 712، وتحفة الأشراف، 99/9، حديث: 11805، والمسند الجامع، 106/10، حديث: 7300، وضعيف ابن ماجه، 150، وتقدمت ترجمة مروان بن سالم في هذا المطلب.

(3)- سنن ابن ماجه: كتاب: الجنائز، باب: ما جاء في غسل الميت، حديث: 1462.

(4)- نسخة شعيب: 447/2، هامش: 2، ونسخة بشار: 3/23-24، هامش: 1462، وينظر: تحفة الأشراف، 387/7، حديث: 10134، والمسند الجامع، 217/13، حديث: 10072، وضعيف ابن ماجه، 315.

الحديث موضوع، اعتمادًا على من كذبه من العلماء ممن ذكرتُ أسماءَهم وغيرهم، كما هو مفصل في ترجمته[1]، والله أعلم.

10- الحديث العاشر- قال ابن ماجه: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ الْعَدَنِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ زَيْدٍ الْعَمِّيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: "**مَنْ أَدْرَكَ رَمَضَانَ بِمَكَّةَ فَصَامَهُ وَقَامَ مِنْهُ مَا تَيَسَّرَ لَهُ، كَتَبَ اللهُ لَهُ مِائَةَ أَلْفِ شَهْرِ رَمَضَانَ فِيمَا سِوَاهَا، وَكَتَبَ اللهُ لَهُ بِكُلِّ يَوْمٍ عِتْقَ رَقَبَةٍ، وَكُلِّ لَيْلَةٍ عِتْقَ رَقَبَةٍ، وَكُلِّ يَوْمٍ حُمْلَانَ فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللهِ، وَفِي كُلِّ يَوْمٍ حَسَنَةً، وَفِي كُلِّ لَيْلَةٍ حَسَنَةً**"[2]، قال شعيب: "إسناده ضعيف جدًا"، وهو قول بشار، وذلك بالنظر إلى السند؛ ففيه عبد الرحيم بن زيد العمّيّ متروك، وأبوه زيد بن الحواري ضعيف، وقال الألباني: موضوع، وانفرد بهذا الحكم دون محققي السنن، ولعل ذلك بالنظر إلى المتن، وقد وقف المحققون عند السند فلم يتجاوزوه، وبالمتن مبالغات ومجازفة تُظهر وضعه، وقد قال أبو حاتم: "هذا حديث منكر، وعبد الرحيم بن زيد متروك الحديث"، والله أعلم[3].

وبعد؛ فهذه عشرة أحاديث كاملة تم عرضها، وبيان أقوال المحققيْن فيها، وتمييز الموضوع منها، ويبقى للمتعقب مقال، خصوصًا مع إشارة بعض المؤلفين إلى أحاديث حسَبَها بعض العلماء موضوعة، والبحث فيها يمكن أن يكون موضوع بحث علمي[4].

---

(1)- تنظر ترجمة عمرو بن خالد القرشي في: الجرح والتعديل، 230/6، والكامل في ضعفاء الرجال، 143/3-144، وتهذيب الكمال، 604/21-607، والكامل في ضعفاء الرجال، 123/5-126، وتهذيب التهذيب، 24/8.

(2)- سنن ابن ماجه: كتاب: المناسك، باب: صيام شهر رمضان بمكة، حديث: 3117.

(3)- تنظر: نسخة شعيب، 296/4، هامش: 1، ونسخة بشار، 546/4، هامش: 3117، وينظر: سنن ابن ماجه بحاشية السندي والزوائد، ص: 644، هامش: 2780، وعلل الحديث، 112/3، تحفة الأشراف، 414/4، حديث: 5508، والمسند الجامع، 166/9، وضعيف ابن ماجه، 666، وتنظر ترجمة عبد الرحيم بن زيد العمّيّ في: تهذيب الكمال، 34/18-35، والكاشف، 650/1، والبدر المنير، 133/2، وتهذيب التهذيب، 273/6، وترجمة زيد بن الحواري في: تهذيب الكمال، 56/10-59، وتهذيب التهذيب، 351/3-252.

(4)- ينظر: الكواكب الوهاجة بشرح سنن ابن ماجه، لمحمد المتقي الكشناوي الكوماسي، 469/2، وما بعدها، والإمام ابن ماجه وكتابه السنن، لمحمد عبد الرشيد النعماني، ص: 192-228.

الخاتمة:

بعد هذه الرحلة العلمية مع أحاديث موضوعة أو ضعيفة جدًا وتالفة في سنن ابن ماجه في عمل المحققيْن: شعيب الأرنؤوط، وبشار عواد معروف، يمكن أن أثبت مجموعة من الاستنتاجات فيما يلي من نقاط:

1- يوجد بالسنن خمسة عشر حديثًا موضوعة بالاتفاق بين محققَي سنن ابن ماجه، اعتمدا فيها على وجود راوٍ كذاب في السند، وهو أحد ضوابط الحكم على السند بالوضع، وقد لاحظت أن المتهم بالكذب في أحد الأحاديث هو شيخ ابن ماجه، فكيف ساغ له إخراج الموضوعات عن شيخه؟! أكان ذلك عن علم أم غفلة؟! مهما يكن من أمر، فإنه لا يسوغ رواية الحديث الموضوع على من عرف كونه موضوعًا أو غلب على ظنه وضعُه. وقد رأى الباحث أن العلماء الذين أخرجوا هذه الأحاديث الموضوعة والواهية في كتبهم رووها لأنهم لم يشترطوا الصحة فيما رووه، وقد أخرجوها بأسانيدها، وعلى الباحثين والقراء تخريجها، والبحث عن حال رواتها، والاعتماد في الحكم عليها على أهل الشأن.

2- وبالسنن أحد وعشرون حديثًا اختلف في الحكم عليها المحققان، وبحثتها في المطلب الثاني، فحكم عليها بشار بالوضع، في حين اكتفى شعيب بالحكم عليها بشدة الضعف، باستثناء حديث واحد حكم عليه بشار بالوضع، إذ تشابه عليه مع غيره اسم أحد الرواة الوضاعين مع راوي الحديث، وحسّنه شعيب معتمدًا على أدلة فأفاد وأجاد، ويتعلق الأمر بالحديث الحادي والعشرين.

وقد رجح الباحث أحكام بشار على تلك الأحاديث بالوضع في الغالب الأعم، وفيها حديث لم يتعمد فيه الراوي الكذب، ويتعلق الأمر بالحديث السادس عشر حكم فيه بالوضع بالاستناد على المتن، وقد حكم شعيب على أحاديث يتحد راويها بحكمين مختلفين، وهو ما يعني أنه لم يطرد حكمه عليها، وتبين لدي تساهل شعيب في الحكم على بعض الرواة ورواياتهم.

ولم يثبت لدي وضع حديثين اثنين هما: الحديثان الحادي عشر والخامس عشر، ورجحت فيهما القول بشدة الضعف، وهو قول شعيب.

3- حقق الباحث في المطلب الثالث في أحاديث اكتفى المحققان معًا بالحكم عليها بما يفيد شدة الضعف، وتبين -بعد البحث فيها والتحقيق والمقارنة بين أقوال العلماء في

الرواة والتعليق على رواياتهم- أن هناك تساهلًا في الحكم على بعض الأحاديث بشدة الضعف، وهي موضوعة على الراجح، مع مخالفة المحقق منهجه أحيانًا بالغفلة عن الحكم الصريح بالوضع بالاستناد إلى متن الحديث، وتبين لي في بعض تلك الأحاديث أن الأدلة لا تصل بالحديث إلى درجة وسمه بالوضع، في حين يمكن الحكم على بعضها الآخر بالوضع، إذا ما ثبت في الراوي حكم "وضاع" الذي أطلقه عليه بعض العلماء، أو كان متن الحديث غريبًا لا يشبه كلام النبي ﷺ، أو به مبالغات ومجازفة في أحكام تحتاج إلى سند قوي يحتج به.

كما رجح الباحث أحيانًا أخرى حكم أحد العلماء على الراوي أو على الحديث، بخاصة في حال تعلق الأمر بالقدامى من العلماء مثل الذهبي -كما حصل معنا في الحديثين: الخامس والسادس-.

وأخيرًا للمرء أن يتساءل -بعد علمه بوجود هذا العدد من الأحاديث الموضوعة وغيرها في سنن ابن ماجه- عن سبب اشتهار تقديم السنن على الموطأ، والموطأ يخلو من الأحاديث الموضوعة؛ بل ليس به أحاديث مطروحة، وعن تقديم سنن ابن ماجه عليه؟ أم يتعلق الأمر فقط بوجود زيادات على الخمسة، ووجود الستة في عصر واحد؟ هذا السؤال نقدمه في عصر جهل فيه بعض طلاب العلم قيمة الموطأ بحجة وجود مراسيل وبلاغات، وقد خدمه ابن عبد البر خدمة علمية في: "التمهيد" و"الاستذكار"، ما نحتاج معه إلى طلب العلم على أصوله، والبحث عن الفروع والتفاصيل في أعمال العلماء؛ حتى يرسخ طالب العلم قدميه، وهو يسلك دروب العلم ملتزمًا الحجة والبرهان الساطع.

المصادر والمراجع:

- الاقتراح في بيان الاصطلاح، لابن دقيق العيد، تحقيق: قحطان عبدالرحمن الدوري، ط: 1، 1427هـ-2007م.
- الأجوبة الفاضلة للأسئلة العشرة الكاملة، لمحمد عبد الحي اللكنوي، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، حلب: مكتبة النهضة، ط: 1، 1384هـ- 1964م.
- الإمام ابن ماجه وكتابه السنن، لمحمد عبد الرشيد النعماني، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، بيروت: دار البشائر الإسلامية، ط: 6، 1419هـ.
- البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير، لسراج الدين أبو حفص المعروف بابن الملقن، تحقيق مصطفى أبو الغيط وآخرين، الرياض: دار الهجرة للنشر والتوزيع، 1425هـ- 2004م.
- التاريخ الكبير: محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق: السيد هاشم الندوي، دار الفكر- بيروت، د.ت.
- تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف: جمال الدين أبو الحجاج يوسف بن عبد الرحمن المزي، تحقيق: عبد الصمد شرف الدين، المكتب الإسلامي، والدار القيّمة، ط: 2، 1403هـ- 1983م.
- تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، لعبد الرحمن جلال الدين السيوطي، تحقيق: طارق بن عوض الله ابن محمد، الرياض: دار العاصمة، ط: 1، 1424هـ- 2003م.
- تذكرة الحفاظ، للذهبي، تحقيق: زكريا عميرات، بيروت: دار الكتب العلمية، ط: 1، 1419هـ- 1998م.
- الترغيب والترهيب من الحديث الشريف، لعبد العظيم بن عبد القوي المنذري، تحقيق: إبراهيم شمس الدين بيروت: دار الكتب العلمية، ط: 1، 1417هـ.
- التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، لأبي الفضل أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني، بيروت: دار الكتب العلمية، ط: 1، 1419هـ- 1989م.
- تقريب التهذيب، لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق: محمد عوامة، حلب: دار الرشيد، ط: 3، 1411هـ-1991م.
- تهذيب التهذيب، لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني، بيروت: دار الفكر، ط: 1، 1404هـ- 1984م.
- تهذيب الكمال، ليوسف بن الزكي عبد الرحمن أبو الحجاج المزي، تحقيق: بشار عواد معروف، بيروت: مؤسسة الرسالة، ط: 1، 1400هـ- 1980م.
- الجامع الصحيح، لمحمد بن عيسى أبو عيسى الترمذي السلمي، تحقيق أحمد محمد شاكر وآخرون، بيروت: دار إحياء التراث العربي، د. ت.
- الجرح والتعديل، لعبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي التميمي، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ط: 1، 1271هـ- 1952م.
- سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيء في الأمة، لمحمد ناصر الدين الألباني، الرياض: مكتبة المعارف، ط: 1، 1412هـ-1992م.
- سنن ابن ماجه القزويني، تحقيق: مشهور حسن آل سلمان، الرياض: مكتبة المعارف، ط: 1، د.ت.
- سنن ابن ماجه القزويني، تحقيق: بشار عواد معروف، بيروت: دار الجيل، ط: 1، 1418هـ-1998م.
- سنن ابن ماجه القزويني، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرين، دمشق: دار الرسالة العالمية، ط: 2، 1431هـ-2010م.
- سنن ابن ماجه القزويني، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، بيروت: دار إحياء الكتب العربية، د.ط، د.ت.

- سنن ابن ماجه القزويني وبهامشه: حاشية السندي ومصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه للبوصيري، تخريج وعناية: جميل صدقي العطار، بيروت: دار الفكر، ط: 1، 1424هـ-2003م.
- السنن الكبرى، لأحمد بن الحسين بن علي بن موسى أبو بكر البيهقي، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، مكة المكرمة: مكتبة دار الباز، 1414هـ- 1994م.
- سنن النسائي، لأحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي، حكم على أحاديثه محمد ناصر الدين الألباني، اعتنى به: مشهور بن حسن آل سلمان، الرياض: مكتبة المعارف، ط: 1، 1417هـ.
- السنن الكبرى: أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي، تحقيق: عبد الغفار سليمان البنداري، سيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية – بيروت، ط: 1، 1411 هـ – 1991م.
- ضعيف ابن ماجه، محمد ناصر الدين الألباني، الرياض: مكتبة المعارف، ط: 1، 1417هـ- 1997م.
- علل الحديث، لعبد الرحمن بن محمد، ابن أبي حاتم، تحقيق: فريق من الباحثين، د.م: د.ن، د.ت.
- العلل المتناهية في الأحاديث الواهية، لعبد الرحمن بن علي بن الجوزي، بيروت: دار الكتب العلمية، ط: 1، 1403هـ.
- العلل الواردة في الأحاديث النبوية، لأبي الحسن علي بن عُمَر الدارقطني، تحقيق وتخريج: محفوظ الرحمن زين الله، الرياض: دار طيبة، ط: 1، 1405هـ- 1985م.
- فتح المغيث بشرح ألفية الحديث، لشمس الدين السخاوي، تحقيق: عبد الكريم بن عبد الله الخضير وآخر، الرياض: دار المنهاج، ط: 1، 1426هـ.
- الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، لحمد بن أحمد أبو عبد الله الذهبي الدمشقي، تحقيق: محمد عوامة، جدة: دار القبلة للثقافة الإسلامية، مؤسسة علو، ط: 1، 1413هـ- 1992م.
-الكامل في ضعفاء الرجال، لعبدالله بن عدي بن عبدالله بن محمد أبو أحمد الجرجاني، تحقيق: يحيى مختار غزاوي، بيروت: دار الفكر، ط: 3، 1409هـ- 1988م.
- الكواكب الوهاجة بشرح سنن ابن ماجه، لمحمد المتقي الكشناوي الكوماسي، بيروت: دار العربية، زاريا: دار المطبوعات الإسلامية، ط: 1، 1409هـ- 1988م.
- الكشف الحثيث عمن رمي بوضع الحديث، لإبراهيم بن محمد بن سبط ابن العجمي أبو الوفا الحلبي الطرابلسي، تحقيق: صبحي السامرائي، بيروت: عالم الكتب، مكتبة النهضة العربية، ط: 1، 1407هـ-1987م.
- لسان الميزان، لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، د.م: مكتب المطبوعات الاسلامية، د. ت.
- اللآلي المصنوعة في الأحاديث الموضوعة، لجلال الدين السُّيوطي، تحقيق: دار الكتب العليمة، د.ت.
- المجروحين، لأبي حاتم محمد بن حبان البستي، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، حلب: دار الوعي، د.ت.
- المستدرك على الصحيحين، لمحمد بن عبدالله أبو عبدالله الحاكم النيسابوري، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، بيروت: دار الكتب العلمية، ط: 1، 1411هـ - 1990م.
- المسند، لأحمد بن حنبل، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرين، بيروت: مؤسسة الرسالة، ط: 2، 1420هـ-1999م.
- المسند الجامع لأحاديث الكتب الستة، ومؤلفات أصحابها الأخرى، وموطأ مالك، ومسانيد الحميدي، وأحمد ابن حنبل، وعبد بن حميد، وسنن الدارمي، وصحيح ابن خزيمة: حققه ورتبه وضبط نصه: بشار عواد معروف وآخرون، بيروت: دار الجيل، الكويت: الشركة المتحدة، ط: 1، 1413هـ- 1993م.

- مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه: أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل الكناني؛ تحقيق: محمد المنتقى الكشناوي، بيروت: دار العربية، 1403هـ.
- المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة، لعبد الرحمن السَّخاوي، د.م: دار الكتاب العربي، د.ت.
- المغني في الضعفاء، لشمس الدين الذهبي؛ تحقيق: نور الدين عتر، د.م: د.ن، د.ت.
- المنار المنيف في الصحيح والضعيف، لابن قيم الجوزية؛ تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، حلب: مكتب المطبوعات الإسلامية، ط: 2، 1403هـ- 1983م.
- الموضوعات، لأبي الفرج عبدالرحمن بن على بن الجوزي؛ تحقيق: عبدالرحمن محمد عثمان، المدينة: المكتبة السلفية، ط: 1، 1386هـ- 1966م.
- ميزان الاعتدال في نقد الرجال، لشمس الدين أبوعبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي؛ تحقيق على البجاوي، د.ت.